مجلة المعارف للبحوث و الدراسات التاريخية
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/111
ISSN: 2437-0584/ EISSN: 2437-0584
المجلد11 ،العدد 01 ، نوفمبر، 2026 ص- ص:471-520.

إشكالية استخدام أهل الذمة في ولاية مصر الإسلامية

منذ الفتح الإسلامي لمصر حتى نهاية العصر المملوكي

The Problem of the Use of Non–Muslims in Islamic Egypt

From the Islamic Conquest of Egypt until the End of the Mamluk Era

د.ماجد هاشم كيلاني
باحث حر ، دكتوراه في قسم القانون الخاص – شعبة فلسفة القانون وتاريخه – جمهورية مصر العربية
magedhashemkelan4law@gmail.com

تاريخ الاستلام: 20 /2026/02 **تاريخ القبول:**01 /2026/11**تاريخ النشر :** 25 /2026/11

الملخص

في هذه الدراسة يتناول الباحث اختلاف الفقهاء والمؤرخين حول تولي أهل الذمة في مصر الوظائف العامة الإدارية المرموقة والمناصب السياسية العليا من خلال رأيين أساسيين ، الرأي القائل بعدم جواز استخدام أهل الذمة في مصر ، والرأي القائل بجواز استخدام أهل الذمة في مصر ، وتكمن أهمية الدراسة في إظهار سماحة النظام الإسلامي مع أهل الذمة، وقد تتبعت في تلك الدراسة المنهج التاريخي والمنهج الوصفي والمنهج التحليلي، ويهدف البحث إلى دراسة إشكالية استخدام أهل الذمة في نظام الإدارة العامة بولاية مصر الإسلامية منذ الفتح الإسلامي لمصر على يد عمرو بن العاص ، وحتى نهاية حكم المماليك .ويسعى إلى تحليل الأسس الشرعية والسياسية والاقتصادية التي حكمت الاستعانة بأهل الذمة، خاصة الأقباط ، في الدواوين والإدارات المالية والكتابية، مع بيان مواقف الفقهاء والسلاطين من هذه المسألة بين الإباحة والتقييد والمنع، كما يهدف إلى رصد تطور هذه السياسة عبر العصور المختلفة، مثل الدولة الأموية والدولة العباسية، والدولة الفاطمية، والدولة الأيوبية، وصولًا إلى العصر المملوكي، في ضوء التوازن بين متطلبات الكفاءة الإدارية والاعتبارات

الدينية والاجتماعية.

أهم النتائج

توصل البحث إلى أن الاستعانة بأهل الذمة في ولاية مصر كانت في جوهرها خيارًا إداريًا فرضته الخبرة المتراكمة لديهم في شؤون الدواوين والمالية، خاصة في المراحل الأولى بعد الفتح، واستمرت بدرجات متفاوتة عبر العصور، وقد تبيّن أن الموقف من توليتهم المناصب لم يكن ثابتًا، بل خضع لاعتبارات سياسية واقتصادية؛ فكان يُتسامح في أوقات الاستقرار والحاجة إلى الكفاءة، ويُقيَّد أو يُمنع في فترات الأزمات أو التوترات الدينية، كما أظهرت الدراسة أن مشاركة أهل الذمة أسهمت في استقرار الجهاز الإداري واستمرارية النظم المالية، لكنها في الوقت ذاته أثارت جدلًا فقهيًا واجتماعيًا متكررًا، ظل حاضرًا حتى نهاية العصر المملوكي.

الكلمـــــات الدالة: مناصب ، وظائف ، مصر الإسلامية ، أهل الذمة ، الذميون ، الذميين ، إشكالية فقهية ، المناصب السياسية ، الوظيفة العامة .

Abstrac :

This study examines the differing opinions of jurists and historians regarding the appointment of non-Muslims (dhimmis) to prestigious administrative and high-ranking political positions in Egypt. It presents two main viewpoints: one prohibiting their employment in Egypt, and the other permitting it. The study's significance lies in demonstrating the tolerance of the Islamic system towards non-Muslims. The research employs historical, descriptive, and analytical methodologies. It aims to investigate the issue of employing non-Muslims in administration and public service in Islamic Egypt from the Islamic conquest of Egypt by Amr ibn al-As until the end of Mamluk rule. The study analyzes the legal, political, and economic foundations that governed the

use of non-Muslims, particularly Copts, in administrative, financial, and clerical positions. It also examines the stances of jurists and sultans on this matter, ranging from permissibility to restriction and prohibition. Furthermore, it traces the evolution of this policy across different historical periods, including the Umayyad, Abbasid, Fatimid, and Ayyubid dynasties, culminating in the Mamluk era, in light of the balance between administrative efficiency requirements and religious and social considerations. Key Findings

The research concluded that employing non-Muslims (dhimmi) in the administration of Egypt was essentially an administrative choice dictated by their accumulated experience in administrative and financial affairs, particularly in the early stages after the conquest, and continued to varying degrees throughout the ages. It became clear that the stance on appointing them to positions was not fixed, but rather subject to political and economic considerations: it was tolerated during times of stability and a need for competence, and restricted or prohibited during periods of crisis or religious tension. The study also showed that the participation of non-Muslims contributed to the stability of the administrative apparatus and the continuity of financial systems, but at the same time, it sparked recurring jurisprudential and social debates that persisted until the end of the Mamluk

	era.
Keywords :	keywords; Positions, jobs, Islamic Egypt, People of the Covenant, Dhimmis, ،Jurisprudential problem, Political positions, Public office

مقدمة :

يقصد باستخدام أهل الذمة في مصر الإسلامية تولي أهل الذمة للمناصب الإدارية والسياسية في مصر خلال العصر الإسلامي، وقد صارت مصر ولاية إسلامية عربية منذ شهر محرم 19 هـ / يناير عام 640 م، وذلك بعد أن اقتحمها جيش المسلمين بقيادة القائد عمرو بن العاص في عهد الخليفة عمر بن الخطاب – رضي الله عنهما –[1]، وقد ناصر أقباط مصر العرب المسلمين ضد جيوش الإمبراطورية البيزنطية لعدة أسباب من أهمها :[2]

(1) ناصر الأنصاري – المجمل في تاريخ مصر – الطبعة الأولى – دار الشروق – القاهرة –1993 م – ص 95، محمد شفيق غربال – تكوين مصر عبر العصور – الهيئة المصرية العامة للكتاب– القاهرة –1990 م – ص93، محمد على الصافوري – تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والحديث – دار الولاء للطبع والتوزيع – شبين الكوم – 1992– ص 19، السيد عبد الحميد فودة – فلسفة نظم القانون المصري : العصر الإسلامي – الجزء الثالث – الطبعة الأولى – بدون دار نشر – 2002 – ص 122 وما بعدها، فتحي المرصفاوي – دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر – دار الفكر العربي – القاهرة – 1981– ص 112، هـ . آيدرس بل – مصر من الإسكندر الأكبر إلى الفتح العربي– تعريب / عبد اللطيف أحمد علي – دار النهضة العربية – بيروت –1973 م– ص 195 حتى 197، و إبراهيم الزيني – المسكوت عنه في تاريخ مصر : عمر بن الخطاب وعلاقته بمصر – دار الكتب العربية – لبنان – بدون عام نشر – ص 128 وما بعدها، جمال عبد الهادي – فتح مصر – دار التوزيع والنشر الإسلامية – القاهرة – 1999– ص 12 وما بعدها، هويدا عبد العظيم رمضان – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 1999 – ص 35، وأحمد بن عبد المنعم بن صيام الدمنهوري – إقامة الحجة الباهرة على هدم كنائس الإسكندرية والقاهرة – تحقيق ودراسة / أحمد العاقور – الطبعة الأولى– مكتبة النور – المنصورة – 1434 هـ / 2013 م – ص11 و19، خالد محمد خالد – رجال حول الرسول – دار الفكر للنشر والتوزيع – بيروت – 1421 هـ / 2000 م – ص 451 وما بعدها،

وناصر الأنصاري – تاريخ مصر : النظم السياسية والإدارية – ص95، إبراهيم أحمد العدوي – تاريخ العالم الإسلامي – دار الهنا للطباعة – الإسكندرية – 1988–ص 114 وما بعدها، ليلى عبد الجواد إسماعيل – محاضرات في تاريخ مصر في العصر البيزنطي– دار الثقافة العربية – القاهرة – بدون دار نشر – ص 210 وما بعدها، فايز محمد حسين و أحمد أبو الحسن – تاريخ القانون – دار المطبوعات الجامعية – الإسكندرية – 2016– ص11، إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي – الطبعة الأولى– مكتبة غريب – القاهرة – 1993– ص 45، وأحمد إبراهيم حسن – تاريخ القانون المصري (مع دراسة في نظرية الالتزامات في القانون الروماني) – دار الجامعة الجديدة – الإسكندرية – 2004 م – ص 429، على حسن فهمي – الحسبة والنظام القانوني المصري : دراسة في فلسفة القانون وفي علم الاجتماع القانوني – مجلة إبداع – القاهرة – مج12–ع 8– ربيع أول / أغسطس – 1995–ص 12، فايز محمد حسين – تاريخ القانون – بدون دار نشر– الإسكندرية – 2007– ص86، أحمد إبراهيم أبو الحسن و فايز محمد حسين – أصول تاريخ القانون في مصر في العصرين الإسلامي والحديث – دار المطبوعات الجامعية – الإسكندرية – 2010– ص2 وما بعدها، محمود السقا – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – المعهد العالي للدراسات الإسلامية – القاهرة – بدون عام نشر– ص218، ناصر الأنصاري – تاريخ أنظمة الشرطة في مصر – دار الشروق – القاهرة – 1990 م –ص37، سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 1995– ص7، السيد عبد الحميد فودة و أحمد محمد البغدادي – موجز تاريخ القانون المصري – بدون دار نشر – بدون عام نشر – ص10

(2) عبد الحميد فودة – فلسفة نظم القانون المصري – العصر الإسلامي : الجزء الثالث – ص 7و33، سيد الباز العريني – مصر البيزنطية – دار النهضة العربية – القاهرة – 1962– ص 435 وما بعدها، ناصر الأنصاري – المجمل في تاريخ مصر – ص 95 وما بعدها، فاضل سليمان – أقباط مسلمون قبل محمد (صلى الله عليه وسلم) – تقديم وتذييل محمد عمارة – شركة النور للإنتاج الإعلامي والتوزيع – القاهرة – 2010 – ص 10 وما بعدها و18و97، القس/ يوحنا النقيوسي – تاريخ مصر والعالم القديم – تحرير وتدقيق عبد العزيز جمال الدين – دار الثقافة الجديدة – القاهرة – 2011– ص 198 وما بعدها، وه . آيدرس بل – مصر من الإسكندر الأكبر إلى الفتح العربي– ص 194، جمال عبد الهادي – فتح مصر– ص16 وما بعدها، السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي – مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية – بدون سنة نشر – ص 7 وما بعدها و11 وما بعدها، ألفرد ج . بتلر – صفحات من تاريخ مصر : فتح العرب لمصر– تعريب/ محمد فريد أبو حديد بك – الطبعة الثانية – مكتبة مدبولي – القاهرة – 1996–ص83 و86 وما بعدها و202 وما بعدها، أحمد إبراهيم حسن – تاريخ القانون المصري (مع دراسة في نظرية الالتزامات في القانون الروماني)– ص 429

أولا : سوء الإدارة البيزنطية :– حيث كانت الإدارة البيزنطية في أسوأ حالاتها نتيجة احتكار طبقة الأشراف للوظائف والمناصب العامة ، ومراكز القيادة في البلاد، والتدهور الاقتصادية الذي لحق بمصر آنذاك .

ثانيًا : الاضطهاد الديني المذهبي :– حيث كان أتباع المذهب المسيحي البيزنطي الكاثوليكي يضطهدون أقباط مصر الذين اعتنقوا المذهب المسيحي الأرثوذوكسي، حيث اعتبر أنصار المذهب الأول أن أنصار المذهب الثاني هراطقة يجب معاقبتهم، واستئصال شأفتهم من البلاد حتى لا ينشروا البدع والهرطقات في العالم، ورأى أقباط مصر خلاصهم من ذلك الاضطهاد على أيدي المسلمين .

وظلت مصر ولاية تابعة للدولة الإسلامية حتى استقل بحكمها " أحمد بن طولون " في أواخر العصر العباسي، وحوّلها من ولاية تابعة إلى إمارة مستقلة بذاتها في الفترة من 254 – 293 هـ / 879-905 م، ثم رجعت مصر ولاية تابعة للخلافة العباسية حتى استقل بحكمها الوالي العباسي " محمد بن طغج الإخشيدي " وحولها إلى إمارة مستقلة مرّة أخرى، وبعد أن تولى الفاطميون الخلافة، أنشأ " جوهر الصقلي " مدينة " القاهرة " ودعا إليها الخليفة " المعز لدين الفاطمي " الذي جاء من المغرب ليستقر بمصر ويجعلها عاصمة للخلافة الإسلامية، وظلت مصر عاصمة للخلافة الإسلامية في العصرين الأيوبي والمملوكي أيضا[3] ، و يُلاحظ أن الوضع الوظيفي لأهل الذمة كان يتغير من عهد إلى عهد في الدولة الإسلامية .

هدف البحث

يهدف هذا البحث إلى دراسة إشكالية استخدام أهل الذمة في الإدارة العامة بولاية مصر الإسلامية منذ الفتح الإسلامي لمصر على يد " عمرو بن العاص" حتى نهاية حكم المماليك، ويسعى إلى تحليل الأسس الشرعية والسياسية والاقتصادية التي حكمت الاستعانة بأهل الذمة – خاصّة الأقباط – في الدواوين المالية

---

(3) أحمد إبراهيم حسن – تاريخ القانون المصري (مع دراسة في نظرية الالتزامات في القانون الروماني)– ص 429 وما بعدها، أحمد إبراهيم أبو الحسن وفايز محمد حسين – أصول تاريخ القانون في مصر في العصرين الإسلامي والحديث – دار المطبوعات الجامعية – الإسكندرية – 2010– ص3 وما بعدها، حسن إبراهيم حسن و على إبراهيم حسن – النظم الإسلامية – مكتبة النهضة المصرية – القاهرة – بدون عام نشر – ص 89، رابح أولاد ضياف – الجراية في الدولة الإسلامية من صدر الإسلام حتى سقوط بغداد (1هـ – 656هـ/ 622م – 1258م) – رسالة دكتوراه – فرع التاريخ – قسم العلوم الإنسانية – كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية والإسلامية – جامعة الحاج لخضر – الجزائر – 1435 هـ / 2014م – ص 116

والكتابية، مع بيان مواقف الفقهاء والسلاطين من هذه المسألة بين الإباحة والتقييد والمنع، كما يهدف إلى رصد تطور هذه السياسة عبر العصور المختلفة، مثل الدولة الأموية والدولة العباسية، والدولة الفاطمية، والدولة الأيوبية، وصولًا إلى العصر المملوكي، في ضوء التوازن بين متطلبات الكفاءة الإدارية والاعتبارات الدينية والاجتماعية.

أهم نتائج البحث

توصل البحث إلى أن الاستعانة بأهل الذمة في ولاية مصر كانت في جوهرها خيارًا إداريًا فرضته الخبرة المتراكمة لديهم في شؤون الدواوين والمالية، خاصة في المراحل الأولى بعد الفتح، واستمرت بدرجات متفاوتة عبر العصور، وقد تبيّن أن الموقف من توليتهم المناصب العامة لم يكن ثابتًا، بل خضع لاعتبارات سياسية واقتصادية؛ فكان يُتسامح في أوقات الاستقرار والحاجة إلى الكفاءة، ويُقيَّد أو يُمنع في فترات الأزمات أو التوترات الدينية، كما أظهرت الدراسة أن مشاركة أهل الذمة أسهمت في استقرار الجهاز الإداري واستمرارية النظم المالية، لكنها في الوقت ذاته أثارت جدلًا فقهيًا واجتماعيًا متكررًا ظل حاضرًا حتى نهاية العصر المملوكي.

إشكالية البحث

تتمثل إشكالية البحث في دراسة التوتر القائم بين الإطار الشرعي الذي ينظم علاقة الدولة الإسلامية بأهل الذمة ، وبين الضرورات الإدارية والسياسية التي دفعت إلى الاستعانة بهم في مناصب الدولة العامة ، خاصّة في مصر منذ الفتح الإسلامي لمصر وحتى نهاية حكم المماليك.

وتنبثق الإشكالية من التساؤل الرئيس:

إلى أي مدى كان استخدام أهل الذمة في الإدارة المصرية تعبيرًا عن ضرورة إدارية واقتصادية ؟ ، أم تجاوزًا للإطار الفقهي الناظم لمسألة الولاية العامة؟

ويتفرع عن ذلك السؤال عدد من التساؤلات الفرعية :

– ما الضوابط الشرعية التي حددها الفقهاء لتولية أهل الذمة بعض المناصب العامة؟

– كيف تعاملت الدول المتعاقبة مثل الدولة الأموية، الدولة العباسية، الدولة الفاطمية، الدولة الأيوبية مع هذه المسألة؟

– هل كان التقييد أو التوسع في استخدامهم مرتبطًا بعوامل دينية أم سياسية واقتصادية واجتماعية؟

أهم فرضيات البحث

* أن الاستعانة بأهل الذمة في مصر الإسلامية كانت في الأساس ضرورة إدارية فرضتها خبرتهم المتراكمة في شؤون الدواوين والجباية، لا خروجًا مقصودًا عن الأحكام الشرعية.

* أن درجة إشراك أهل الذمة في المناصب العامة ارتبطت بحالة الاستقرار السياسي وقوة السلطة المركزية؛ فكلما قويت الدولة قلّ الاعتماد عليهم، والعكس صحيح.

* أن الجدل الفقهي حول توليتهم لم يكن ثابتًا، بل تأثر بالواقع السياسي والاجتماعي لكل عصر.

* أن السياسات المتشددة تجاههم غالبًا ما ظهرت في فترات الأزمات الاقتصادية أو الاضطرابات الداخلية.

* بيان الإطار المفاهيمي والفقهي لمصطلحي "أهل الذمة" و"الولاية" في الفكر السياسي الإسلامي.

* تتبع التطور التاريخي لاستخدام أهل الذمة في الإدارة المصرية منذ الفتح حتى نهاية العصر المملوكي.

* تحليل العوامل المؤثرة في توسيع أو تقييد مشاركتهم في المناصب العامة.

* إبراز أثر مشاركتهم في استقرار النظام الإداري والمالي في مصر.

* تقييم مدى التوافق أو التعارض بين النظرية الفقهية والتطبيق العملي عبر العصور.

حدود الدراسة

أولًا: الحدود الموضوعية: – تقتصر هذه الدراسة على بحث إشكالية استخدام أهل الذمة في ولاية مصر الإسلامية في الوظائف والمناصب الإدارية والمالية والديوانية والسياسية، وتحليل المواقف الفقهية والسياسية المتعلقة بذلك، وبيان حجج المؤيدين والمعارضين لاستخدامهم مع التركيز على العوامل المؤثرة في تطبيق هذه السياسة وآثارها في الإدارة المصرية.

ثانيًا: الحدود الزمانية :– تمتد الدراسة منذ الفتح الإسلامي لمصر سنة 20هـ/641م حتى نهاية العصر المملوكي سنة 923هـ/1517م مع التركيز على المحطات والأحداث والنماذج التاريخية ذات الصلة المباشرة بموضوع استخدام أهل الذمة في الإدارة المصرية.

ثالثًا: الحدود المكانية:– تقتصر الدراسة مكانيًا على ولاية مصر الإسلامية بوصفها المجال الرئيس للبحث، مع الاستعانة ببعض النماذج والوقائع الواردة في أقاليم أخرى خاضعة للدولة الإسلامية كلما اقتضت المقارنة أو الاسترشاد بها في تفسير المواقف الفقهية والسياسية المتعلقة بموضوع الدراسة.

منهجية البحث

يعتمد البحث على المناهج الآتية :

* المنهج التاريخي التحليلي : وذلك لتحليل سياقات الظاهرة وأبرز شواهدها عبر العصور المختلفة من النواحي السياسية والاجتماعية.

* المنهج المقارن : للمقارنة بين سياسات الدول المتعاقبة في مصر تجاه أهل الذمة في المناصب العامة.

* المنهج الوصفي التحليلي للنصوص الفقهية :لدراسة آراء الفقهاء ومناقشة أدلتهم ومقارنتها بالواقع العملي.

* الاستفادة من المصادر الأصلية : ككتب التاريخ، وكتب الحسبة والأحكام السلطانية، وكتب الفقه السياسي الإسلامي.

وبذلك يجمع البحث بين التحليل النظري والتتبع التاريخي للوصول إلى فهم متكامل للإشكالية في سياقها الديني والسياسي والإداري.

وفي تلك الدراسة يتناول الباحث اختلاف الفقهاء حول استخدام أهل الذمة في مصر من خلال رأيين أساسيين :

المبحث الأول : الرأي القائل بعدم جواز استخدام أهل الذمة في مصر .

المبحث الثاني : الرأي القائل بجواز استخدام أهل الذمة في مصر.

وفيما يلي شرح لكل رأي مما سبق بشيء من التوضيح

المبحث الأول

الرأي القائل بعدم جواز استخدام أهل الذمة في مصر

يرى أنصار هذا الرأي أن المسلمين منعوا توظيف أهل الذمة تماماً، وذلك بسبب تخوّف ولاة الأمر المسلمين من تولية الذميين للمناصب الإدارية والسياسية، حيث أن أهل الذمة تمتلأ صدورهم بالحقد ضد المسلمين، ويعملون بكل ما هو ضد مصالح المسلمين، لذلك وجب اشتراط " **الإسلام** " كشرط أساسي للتوظيف في ظل الدولة الإسلامية ككل ، وفي ولاية مصر الإسلامية كجزء [4]، ويستندون في ذلك إلى الأدلة الآتية :

أ- **أمر الله ورسوله بعدم توظيف أهل الذمة صراحةً**، حيث صرّح القرآن الكريم في أكثر من موضع بعدم

---

[4] أبو بكر الجزائري – أيسر التفاسير لكلام العلى الكبير – الطبعة الأولى – مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة – 2003– ص 94، و محمد طلعت الغنيمي – قانون السلام في الإسلام (دراسة مقارنة)– ص 197 وما بعدها، و ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13– المجلد الثاني– ترجمة / محمد بدران – دار الجيل – بيروت– 1988 م– ص 66، و كرم حلمي فرحات – تاريخ المخابرات الإسلامية عبر العصور– الطبعة الأولى– مكتبة الإمام البخاري – القاهرة –1428 هـ / 2007 م – ص56 و61، و سمير عبد الله سليمان – الدواوين في مصر خلال العصر الفاطمي " 358 هـ – 567 هـ / 969- 1171 م " – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 2006– ص24 و105، و هويدا عبد العظيم – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – ص 231 وما بعدها، و مختار عيسى سليمان – الوظيفة العامة في الفقه الإسلامي : دراسة مقارنة– رسالة دكتوراه – قسم الفقه وأصوله –كلية الشريعة – الجامعة الأردنية – عمان – 1998م– ص156 وما بعدها

جواز استخدام أهل الذمة كموظفين في ظل الدولة الإسلامية [5]، وذلك لما في صدورهم من أحقاد وكراهية للمسلمين حيث يقول تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاء مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [6]

﴿ لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ﴾ [7]

أيضا نهى الله – تعالى – في كتابه العزيز عن خضوع المسلم لولاية الكافر في أكثر من آية، ومن أبرز هذه الآيات :

﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَاء فَلاَ تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَاء﴾ [8]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَاناً مُّبِيناً﴾ [9]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [10]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الَّذِينَ اتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِّنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ

---

[5] منير حميد البياتي – النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية : دراسة دستورية شرعية وقانونية مقارنة– ط4– دار النفائس للنشر والتوزيع – عمان – 1434 هـ / 2013م – ص213 وما بعدها، و سمير عبد الوهاب عبد ربه العساسفة – ديوان الإنشاء الفاطمي بمصر وجهوده الكتابية " 358 هـ – 568 هـ / 968 م – 1172م "–ص48 وما بعدها

[6] سورة آل عمران – الآية 118

[7] سورة آل عمران – الآية 28

[8] سورة النساء – الآية 89

[9] سورة النساء – الآية 144

[10] سورة المائدة – الآية 51

وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ﴾ (11)

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ﴾ (12)

أيضا نبّه القرآن الكريم المسلمين إلى وجوب التعامل بحرص مع أهل الذمة في الشؤون المالية، حيث يقول تعالى –:

﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لاَّ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِماً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (13)

كما نبذ الرسول – صلى الله عليه وسلم – وجود اليهود والنصارى في بلاد المسلمين أصلاً، فما بالنا بوجدوهم في المناصب العامة بالدولة ؟!، وهذا ما يستفاد من أكثر من حديث نبوي أبرزهم :

" لا يترك بجزيرة العرب دينان "(14)

" أخرجوا المشركين من بلاد العرب "(15)

" لا خصاء في الإسلام ولا كنيسة "(16)

---

(11) سورة المائدة – الآية 57

(12) سورة الممتحنة – الآية 1

(13) سورة آل عمران – الآية 75

(14) الراوي : عائشة أم المؤمنين – المحدث : الألباني – المصدر : التعليقات الرضية– الصفحة أو الرقم– 493/3 خلاصة حكم المحدث : إسناده حسن

(15) الراوي : عبدالله بن عباس – المحدث : البخاري – المصدر : صحيح البخاري– الصفحة أو الرقم 3053 :خلاصة حكم المحدث : صحيح

(16) ويفسر الإمام / أحمد بن عبد المنعم بن صيام بن دمنهوري ذلك الحديث بأن بناء الكنائس في دار الإسلام يعتبر بمثابة إخصاء لفحولة الدولة الإسلامية، وهذا التفسير موجود في كتابه : إقامة الحجة الباهرة على هدم كنائس الإسكندرية والقاهرة – تحقيق ودراسة / أحمد العاقور – الطبعة الأولى– مكتبة النور – المنصورة – 1434 هـ / 2013 م – ص39 وما بعدها

" لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا أدع فيها إلا مسلماً "[17]

ب– رفض الخلفاء والولاة المسلمين استخدام أهل الذمة ، ففي عصر الخلافة الراشدة كتب الفاروق عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – لمرؤوسيه يقول لهم :

" أما بعد، فإنه من كان قبله كاتب من المشركين فلا يعاشرهم ولا يوازرهم ولا يجالسهم ولا يعتضد برأيهم، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لم يأمر باستعمالهم، ولا خليفته من بعده "[18]

أيضًا نهى الفاروق " عمر بن الخطاب " واليه " معاوية بن أبي سفيان" عن استعمال كاتب نصراني[19]، كما قال لعبد نصراني عنده :

" أسلم حتى نستعين بك على بعض أمور المسلمين، فإنه لا ينبغى أن نستعين على أمرهم بمن ليس منهم "

فأبى العبد، فأعتقه "عمر" وقال له:

" إذهب حيث شئت"[20]

---

(17) الراوي : عمر بن الخطاب – المحدث : مسلم – المصدر : صحيح مسلم – الصفحة أو الرقم 1767 – خلاصة حكم المحدث : صحيح

(18) محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزيه – أحكام أهل الذمة – تحقيق / أبي براء يوسف بن احمد البكري وأبي أحمد شاكرين توفيق العروري – المجلد الأول – الطبعة الأولى – رمادي للنشر – الدمام– 1418 هـ / 1997 م ص 455، و بوقفة رؤوف – في التأسيس لوعي حضاري – ص 35

(19) فهد بن صالح بن عبد العزيز العجلان – الانتخابات وأحكامها في الفقه الإسلامي – الدراسات الفقهية (33) – الصندوق الخيري لنشر البحوث والرسائل العلمية (33) – دار كنوز أشبيليا – الرياض – 1430 هـ / 2009م – ص 206

(20) بشار حسين العجل – الخراج والضريبة المعاصرة في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة) – ط1 – دار الكتب العلمية – بيروت – 2006 م – ص 122، و على بن أحمد القرافي – نهاية المطلوب في استحباب كتابة البسملة بكمالها في كل مطلوب – تحقيق / السيد يوسف أحمد– دار الكتب العلمية – بيروت – 2012 – ص163 ، **ويُفهم من هذا النص أن السياسة الإدارية في بعض المراحل كانت تميل إلى تفضيل المسلمين في الوظائف والمناصب العامة المرتبطة بشؤون الدولة العليا، مع اختلاف التطبيق عبر العصور، كما يُفهم من هذه الرواية أن الفاروق عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – راعى حرية الاختيار الديني، إذ لم يُكره العبد**

وجاء عن "أبي موسى" أنه قال:

" قلت لعمر – رضى الله عنه – : إن لي كاتباً نصرانياً، قال : مالك ؟ قاتلك الله، أما سمعت الله يقول : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، ألا إتخذت مسلماً ؟!، قال : قلت : يا أمير المؤمنين لي كتابته وله دينه، قال : لا أكرمهم إذا أهانهم الله، ولا أعزهم إذا أذلهم الله، ولا أدنيهم إذا أقصاهم الله"[21]

وبعد الفتح العربي لمصر قتل " عمرو بن العاص " رجلًا نصرانيًا صعيديًا يدعى "بطرس" وعلق رأسه على باب مسجد، لأن القبطي " بطرس" أخفى عنه كنزًا فرعونيًا ، كما سجن رجلًا قبطيًا آخر كان يوالي الروم وحصل منه على خمسين أردب من الذهب [22]، **وفي العصر الأموي** صادر الخليفة الأموي " عبد العزيز بن مروان " أموال بطرك مصر مرتان، وأخذ الجزية من الرهبان، وأقام الوالي " قرة بن شريك " مذبحة للنصارى عام 107 هـ حين ثاروا على حاكم الدلتا " عبد الله بن الحبحاب "، وصادر الوالي " أسامة بن زيد التنوخي " أموال الأقباط وممتلكات الأديرة، ووسم أيدي الرهبان بحلقة من حديد، وكل من وجده بغير وسم عذبه وقطع يده، وهدم الكنائس وكسر الصلبان، وأمر الوالي " حنظلة بن صفوان " بزيادة الخراج، وجعل على كل نصراني وشم بصورة أسد، ومن وجده بلا وشم قطع يده[23]، أيضا أمر الخليفة الأموي " يزيد بن عبد الملك"

على الإسلام، ثم أعتقه بعد امتناعه، وهو ما يدل على احترامه لحقه في الاختيار ومنحه الحرية الشخصية بعد ذلك عن طريق عتقه، وهذا مما يؤكد ما تمتع به الفاروق – رضي الله عنه – من تسامح ورُقي .

[21] بوقفة رؤوف – في التأسيس لوعي حضاري – دار المحرر الأدبي – القاهرة – بدون عام نشر – ص 34 وما بعدها

[22] زين العابدين محمد بن أحمد المعروف بـ بن إياس الحنفي – تاريخ مصر المشهور ببدائع الزهور في وقائع الدهور – المكتبة الكبرى الأميرية – القاهرة – 1894 م – ص 24 ، وأحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي– بدون دار نشر – فيرجينيا – 1994– ص 17 ، وخالد البري – انفصام شخصية مصر – دار مدارك للنشر – الرياض / المملكة العربية السعودية – 2018 م – ص 44 ، وحمدي أبو جليل – القاهرة: جوامع وحكايات – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 2013 م – ص 70 وما بعدها

[23] أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي– ص 19 وما بعدها ، ويلاحظ ذكر بعض المصادر التاريخية روايات تفيد بوجود إجراءات إدارية مشددة نُسبت إلى بعض الولاة في فترات متفرقة، غير أن

عام 104م بكسر الصلبان في كل مكان وهدم التماثيل ومحور الصور بالكنائس[24]، كما صرّح " المقتدر بالله " بذلك الموقف أيضًا، فكتب لكبار مرؤوسيه :

" أمرت أنا أمير المؤمنين بترك الاستعانة بأحد من أهل الذمة، فليحذر العمال تجاوز أمر المؤمنين ونواهيه[25]"

ولم يقتصر الأمر على ذلك فقط، فقد سخط الولاة على أهل الذمة واشترطوا عليهم أن تختم رقابهم وقت جباية جزية الرؤوس، وألا يتشبهوا بالمسلمين في الملبس أو الهيئة، فلم يكن يسمح لهم بلبس العمائم بل بلبس الزنارات فقط، كما منعوا نسائهم من ركوب الدواب ومنعوهم من بيع الخمور ولحوم الخنازير، وأمروهم ألا تعلوا أبنيتهم على أبنية المسلمين[26]، وعزل الخليفة " عمر بن عبد العزيز " الذميين من مناصبهم العامة، وكتب لكبار مرؤوسيه ما مفاده :

" إن المسلمين كانوا فيما مضى إذا قدموا بلدة فيها أهل الشرك، يستعينون بهم، لعلمهم بالجباية والكتابة والتدبير، فكانت لهم في ذلك مدة، فقد قضاها الله بأمير المؤمنين، فلا أعلم كاتبا ولا عاملا في شيء من عملك على غير دين الإسلام، إلا عذلته، واستبدلت مكانه رجلا مسلما "[27]

كما كتب لكبار مرؤوسيه رسالة أخرى جاء فيها:

هذه الروايات محل اختلاف بين المؤرخين من حيث الثبوت والتفاصيل، وحتى في حال ثبوت بعض هذه الوقائع، فإنها تُفهم في سياقها التاريخي باعتبارها ممارسات فردية أو قرارات إدارية مرتبطة بظروفها، ولا يُستدل بها على سياسة عامة ثابتة للدولة في التعامل مع أهل الذمة، كما تقرر النصوص الإسلامية مبدأ العدل ورفع الظلم عن جميع الرعايا، بما فيهم أهل الذمة، وهو ما يشكل الإطار العام الذي ينبغي أن تُفهم في ضوئه مثل هذه الروايات.

(24) السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي – ص 41

(25) هويدا عبد العظيم رمضان – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – ص 233وما بعدها، و محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزيه – أحكام أهل الذمة – ص 475

(26) السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي – ص 41 وما بعدها

(27) مفلح النمر الفايز – آثار عمر بن العزيز الأدبية (تحقيق ودراسة) – دار غيداء للنشر والتوزيع – عمان – 2011 – ص 171، و بشار حسين العجل – الخراج والضريبة المعاصرة في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة) – ص 132، و على فاعور– سيرة عمر بن عبد العزيز– الطبعة الأولى – دار الهادي – بيروت – 1411 هـ / 1991م – ص41

" أما بعد، فإن الله عز وجل أكرم بالإسلام أهله، وشرفهم وأعزهم، وضرب الذلة والصغار على من خالفهم، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس، فلا تولين أمور المسلمين أحداً من أهل ذمتهم وخراجهم فتتبسط عليهم أيديهم وألسنتهم، فتذلهم بعد أن أعزهم الله، وتهينهم بعد أن أكرمهم الله تعالى، وتعرضهم لكيدهم والاستطالة عليهم "، وعلى إثر ذلك الخطاب تم عزل " ابن رأس البغل" و"ابن زادغا" القبطيان من مناصبهم [28].

وفي العصر العباسي أحرق الوالي العباسي بمصر " يزيد بن حاتم "كنائس الأقباط وقتلهم نتيجة ثوراتهم على النظام الحاكم عام 150 هـ، وكرر الأفعال نفسها والي مصر " موسى بن عيسى " بجانب سبيه لنساء الأقباط عام 156 هـ، وأمر " المتوكل " الأقباط بلبس زي معين، وحصل العشور منهم، ووضع على منازلهم صور الشياطين، وأمر بألا يحملوا الصلبان في أعيادهم، وألا يركبوا الخيول، وألا يلتحقوا بمدارس المسلمين[29]، وفي عهد الخليفة " أبو محمد المهدي" ثالث خلفاء الدولة العباسية (158- 169 هـ / 774 – 785 م) مُنع أهل الذمة من تولي الوظيفة العامة، حيث قال " المهدي" صراحة لوزيره ولكبار مرؤوسيه :

" وإن علمت أن أحدًا من المسلمين استكتب أحدًا من اليهود أو النصارى قطعت يده "[30]

---

[28] أحمد بن يحي البلاذري – جمل من أنساب الأشراف – الجزء الثامن – تحقيق وتقديم أ.سهيل زكار ورياض الزركلي – دار الفكر للنشر والتوزيع – بيروت – 1417هـ / 1996 م – ص 164، و على فاعور– سيرة عمر بن عبد العزيز – ص 199، و ابن الأثير الجزري – الكامل في التاريخ – الجزء الثاني – دار الطباعة المنيرية – القاهرة – 1357 هـ / 1938- ص 372

[29] أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي- ص 21 وما بعدها، و ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13- المجلد الثاني – ص 202 وما بعدها ، **ويُلاحظ أن بعض المصادر التاريخية تذكر روايات تشير إلى وقوع اضطرابات في مصر في عهد الوالي العباسي موسى بن عيسى سنة 156هـ، نُسب خلالها وقوع تجاوزات في بعض المناطق، غير أن تفاصيل هذه الروايات تختلف بين المؤرخين ولا يمكن الجزم بثبوتها على وجه القطع ، ويمكن تفسير هذه الروايات – في حال ثبوتها – في إطار ظروف سياسية أو اضطرابات داخلية أو اعتبارات إدارية ارتبطت بسياقها التاريخي دون الجزم بطبيعة الأسباب في كل واقعة على حدة لغياب التفصيل الدقيق في كثير من المصادر.**

[30] ابن القيم الجوزيه – الضوء المنير على التفسير – المجلد الثاني – تجميع / على الحمد الحمد الصالحي- مؤسسة النور للطبع – عنيزة – بدون عام نشر ص 416، و هويدا عبد العظيم رمضان – المجتمع في مصر الإسلامية منذ

وعلى النهج نفسه سار " هارون الرشيد " و" المأمون " و" المتوكل " و" المقتدر بالله " و" الآمر بالله "، فقد استبدل " هارون الرشيد " الموظفين الذميين بموظفين مسلمين[31]، وحين بلغ " المأمون " ظلم كبار شاغلي المناصب العامة اليهود للمسلمين، أمر بعزلهم، فكتب إلى كبار مرؤوسيه يقول لهم :

" أخبث الأمم اليهود، ..فليقطع ما بأسمائهم من ديوان الجيش والخراج "[32]

كما كتب " المتوكل " لكبار مرؤوسيه – بعد أن علم أن أحدهم استعمل ذميًا بشكل استثنائي مؤقت – يقول لهم :

" لا يُستعانن بأحد من المشركين "[33]

وعزل " المتوكل " أقباط مصر من مناصب قياس النيل ليولي بدلًا منهم " عبد الله بن عبد السلام أبي الرداد المعلم "[34]، كما تم التضييق على أهل الذمة بشدة في أكثر من عصر من عصور الدولة الإسلامية، **ففي العهد الطولوني** حتى ألزم " أحمد بن طولون " البطرك " ميخائيل ببيع أوقاف الكنيسة ودفع غرامة قدرها 20 ألف دينار، وفرض ضرائب جديدة على الأقباط، كما أُحرقت كنيسة القيامة بالإسكندرية عام 300 هـ، **وفي العهد الإخشيدي** صادر " محمد بن طغج الإخشيدي " ممتلكات الكنيسة الملكية في مدينة" تنيس "[35].

وفي العصر الفاطمي اعتقل " **الحاكم بأمر الله** " البطرك " زخريس " لمدة ثلاثة أشهر[36]، واضطهد كل من ليس شيعيًا من المسلمين والنصارى واليهود، وأمر النصارى واليهود بلبس شارات تميزهم عن باقي المسلمين في

الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – ص 233، و محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزيه – أحكام أهل الذمة – ص463

(31) http://www.ilmway.com/site/maqdis/MS_27255.html

(32) ابن القيم الجوزيه – أحكام أهل الذمة – ص 466 وما بعدها

(33) بشار حسين العجل – الخراج والضريبة المعاصرة في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة) – ص 132، و ابن القيم الجوزيه – أحكام أهل الذمة – ص 474 وما بعدها

(34) قاسم عبده قاسم – النيل والمجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك – الطبعة الأولى – دار المعارف – القاهرة – 1978 م – ص43

(35) أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي- ص 24

(36) أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي- ص 24

الدولة الإسلامية، فضلا عن قيامه بهدم كنائسهم ومعابدهم وهدم قبر السيد المسيح في القدس[37]، كما قتل " **الحاكم بأمر الله** " كاتبه النصراني " فهد بن إبراحيم " ووزيره "عيسى بن نسطورس "، وهدم كنائس القنطرة وحارة الروم وباقي الكنائس تباعًا ، وصادر ما بها من أموال وممتلكات إلى بيت مال المسلمين، وأمر النصارى بأن يلبسوا ملابس زرقاء وزنانير ، ون يضعوا في أعناقهم صلبانًا كبيرة الحجم ويدخلوا بها الحمامات، وأفرد لهم حمامات خاصة عليها صلبان، كما أمر اليهود بأن يلبسوا ملابس صفراء وعمائم سوداء ، وأن يضعوا في أعناقهم جلاجل ويدخلوا بها الحمامات، وأفرد لهم حمامات خاصة عليها تماثيل، كما منع النصارى واليهود من استخدام المسلمين أو ركوب سفينة أو خيل أو بغل، كما جعل فوق كل كنيسة أو معبد يهودي مسجد يؤذن فيه على رؤوس النصارى واليهود، وأقام الصلاة الإسلامية في كنيسة " شنودة " والكنيسة المعلقة[38]، أيضا أغلق " **المستنصر بالله** " أبواب كنائس مصر والشام، وزاد مبلغ الجزية على النصارى وطالب الرهبان بدفع جزية لأربع سنوات متتالية، ، وطالبهم بوجوب ارتداء الزنانير والعمائم والسلاسل التي تميزهم عن المسلمين، وذلك كله تمييزا لغير المسلمين عن المسلمين، وإذلالاً لهم بسبب الدين[39] .

وفي العصر المملوكي اعتقل الظاهر "بيبرس " الراهب بولس عام 666 هـ، وصادر أموال الأقباط، وهدم الكثير من كنائس مصر والشام وحول كنيسة الروم بالإسكندرية إلى مدرسة أطلق عليها " المدرسة الخضراء "،

---

(37) السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي– ص143، و كلود كاهن – الإسلام منذ نشوئه حتى ظهور السلطنة العثمانية ط1– ترجمة /حسين جواد قبيسي – مراجعة على نجيب إبراهيم – مركز دراسات الوحدة العربية التابع للمنظمة العربية للترجمة – بيروت – مايو – 2010 م –ص 381، و الصحصاح حمد محمد حمد – الحسبة في الدولة الفاطمية " 297- 567 هـ – 909- 1171 م "- رسالة ماجستير – قسم التاريخ – كلية الآداب– جامعة الخرطوم – السودان – 1429 هـ / 2007م – ص82 وما بعدها، و محمد عمارة – عندما أصبحت مصر عربية إسلامية – الطبعة الأولى- دار الشروق – القاهرة – 1997 م – ص 76، و ناصر الأنصاري- المجمل في تاريخ مصر : النظم السياسية والإدارية – ص128

(38) السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي– ص143، و عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية- ص 89 وما بعدها و95 وما بعدها

(39) عماد صالح شيخ العيد – حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (358-567 هـ / 969- 1171 م) – ص 122 وما بعدها، و أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي- ص 24، و عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية – مركز الإسكندرية للكتاب – الإسكندرية – 2009م- ص101 و103

كما أذل " الأشرف خليل بن قلاوون " الأقباط، واضطهد كاتبه النصراني " عين الغزال "، وعزل الأقباط من مناصبهم، وأرغمهم على دخول الإسلام[40]، كما تم إحراق الكنائس المصرية من أسوان إلى الإسكندرية في وقت واحد عام 721 هـ، واتخذ الأفراد مواقف معادية نحو النصارى فهدم الشيخ " سليم " كنيسة بناها النصارى بالجيزة عام 838 هـ، وهدم الشيخ " ناصر الدين الطنطاوي " دير " العطش " عام 841 هـ، وهدم الشيخ " النعماني " مجموعة كنائس في مصر عام 852 هـ[41]، وقبض الموظف " منطاش " في عصر السلطان " برقوق " على بطريرك النصارى الأقباط وغرّمه مبلغ 100 ألف درهم، وأخذ غرامة من رئيس اليهود قدرها خمسين ألف درهم[42]، كما أصدر السلطان المملوكي " الأشرف برسباي " عدة مراسيم ضد اليهود والنصارى[43]، وحذر السلطان " قنصوه الغوري " البابا في البيت المقدس وأخبره أنه سوف يهدم المدن المقدسة[44]، وصادر رجال السلطان " الناصر محمد " وعلى رأسهم ناظر الخاص " عبد الوهاب النشو " ما في الكنيسة من ذهب وفضة وشمع حين توفى بطرك نصارى مصر عام 739 هـ / 1339 م[45] .

كما ذهب الكثير من الأئمة ومن بينهم " ابن العباس" و" الذيلعي" و" قاسم بن قطلوبغا الحنفي" إلى منع بناء كنائس جديدة في بلاد المسلمين مطلقًا، وكذلك منع المسيحيين من الاجتماع معًا في بيت للصلاة، مما يعبر عن اضطهاد دار الإسلام دينيًا وإداريًا للمسيحيين بوجه خاص ، ولليهود بوجه عام[46] .

المبحث الثاني

---

(40) أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي- ص 27 وما بعدها

(41) أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي- ص 29 حتى 32

(42) مفيد الزيدي – موسوعة التاريخ الإسلامي : العصر المملوكي – دار أسامة للنشر والتوزيع – سلطنة عمان – 2009 م – ص97

(43) مفيد الزيدي – موسوعة التاريخ الإسلامي : العصر المملوكي- ص112

(44) مفيد الزيدي – موسوعة التاريخ الإسلامي : العصر المملوكي- ص131

(45) حياة ناصر حجي – السلطة والمجتمع في سلطنة المماليك فترة حكم السلاطين المماليك البحرية من سنة 661 هـ / 1262 م إلى سنة 784 هـ / 1382 م (دراسة تاريخية وثائقية في واقع الممارسات المختلفة السلطانية والأميرية) – ط1– قسم التاريخ – لجنة التأليف والتعريب والنشر – جامعة الكويت – الكويت – 1997 م – ص86

(46) أحمد بن عبد المنعم بن صيام الدمنهوري – إقامة الحجة الباهرة على هدم كنائس الإسكندرية والقاهرة – تحقيق ودراسة / أحمد العاقور – الطبعة الأولى- مكتبة النور – المنصورة – 1434 هـ / 2013 م – ص35 و38 و41 و45 و48

الرأي القائل بجواز استخدام أهل الذمة في مصر

يرى أنصار هذا الرأي – ومن بينهم الباحث – أن **الذميين قد دخلوا سلك المناصب العامة؛** بل وشغلوا المناصب السياسية الكبرى في الدولة الإسلامية، ويستدلون على ذلك بالأدلة الآتية:

* **التسامح الديني الإسلامي :–** حيث ظن أقباط مصر أن المسلمين على درجة عالية من التسامح، وكان ظنهم في محله، فبعد أن عقد الوالي الجليل عمرو بن العاص – رضي الله عنه – معاهدة الصلح مع البيزنطيين، صار من حق أقباط مصر الجهر بمعتقداتهم المذهبية وإقامة شعائرهم الدينية بحرية تامة دون تدخل من السلطة الحاكمة، حيث لم يعبأ المسلمون بالإختلافات الدينية بين الدين الإسلامي و الدين المسيحي، ويؤكد ذلك التسامح إعادة الوالي " عمرو بن العاص " لبطريرك الإسكندرية "بنيامين" إلى كرسيه الباباوي بالإسكندرية بعد أن كان مختبئًا ما يقرب من 13 عام ميلادي في الصحراء نتيجة اضطهاد البيزنطيين له وتشهيرهم به[47]، أيضا أعطى القائد / عمرو بن العاص للأقباط أمانهم من خلال عهد أبرمه معهم جاء فيه :

" **بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى "عمرو بن العاص" لأهل مصر من الأمان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وبرهم وبحرهم، و لا يدخل عليهم شيء من ذلك ولا يُنتقص، يُدفع عنهم خوف عدوهم، ولا يباع منهم أحد** "[48].

---

(47) إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي– الطبعة الأولى– مكتبة غريب – القاهرة – 1993– ص 134 و139، إبراهيم أحمد العدوي – تاريخ العالم الإسلامي – دار الهنا للطباعة – الإسكندرية – 1988– ص231، إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي– ص 43 و44 و47، طاهر عبد الحكيم – الشخصية الوطنية المصرية (قراءة جديدة لتاريخ مصر) – الهيئة المصرية العامة للكتاب– القاهرة – 2012م – ص 97، غالي شكري – الأقباط في وطن متغير – دار الشروق – القاهرة – 1992– ص 8، محمد طلعت الغنيمي – قانون السلام في الإسلام (دراسة مقارنة) – منشأة المعارف – الإسكندرية– 1993– ص 350، محمود السقا – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – ص 219 وما بعدها، سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص7 وما بعدها

(48) **اختصر الباحث كلمات ذلك العهد تجنبا للإطالة، ونص العهد موجود في المراجع الآتية :** محمد بن جرير الطبري – تاريخ الرسل والملوك – الجزء الرابع – الطبعة الثالثة – دار المعارف – القاهرة – 1967 – ص 109، أحمد بن يحي بن جابر بن داود البلاذري – فتوح البلدان – دار الكتب العربية – بيروت – 1978– ص 219، عادل بسيوني – مبدأ إقليمية الشريعة الإسلامية – مجلة وزارة العدل – السودان – س 18 – ع 46– إبريل – 2016 – ص 3، جمال عبد الهادي – فتح مصر– ص38، و عماد الدين أبو الفداء ابن كثير – البداية والنهاية

* **رغبة الأقباط في التعرّف على الإسلام :–** حيث رغب الباحثون الأقباط في التعرّف على أحكام ومباديء الشريعة الإسلامية، ومقارنة هذه الأحكام والمباديء بما هو موجود في الإنجيل والتوراة من أحكام ومباديء وشرائع، وقد أدى ذلك مع الوقت إلى دراسة الأقباط للإسلام، واعتناق الكثير منهم للإسلام بعد البحث والمطالعة[49] .

* **احترام الشعائر الدينية لغير المسلمين :–** بعد أن دخل العرب مصر، سمحوا للأقباط بممارسة شعائر دينهم بحرية تامة، وسُمح – في عهد القائد عمرو بن العاص – بدخول أهل الذمة إلى سلك المناصب العامة، كما ظل الذميون في مناصبهم العامة التي كانوا عليها قبل دخول العرب مصر[50]، وقد أوصى الوالي " عمرو بن العاص " جنوده ومرؤوسيه بالإحسان إلى أقباط مصر فقال لهم :

" استوصوا بمن جاورتموه من القبط خيراً "[51]

ويمكن الرد على أبرز الأدلة التي استند إليها أنصار الرأي الأول القائل بعدم جواز استخدام أهل الذمة في الدولة الإسلامية فيما يلي:

أ– بالنسبة للكتابات والمواقف السابقة التي اتخذت من الخلفاء والولاة ضد الذميين في تاريخ الدولة الإسلامية تعتبر مواقف وقتية عارضة، حيث تعتبر هذه المواقف ردود أفعال لأفعال قام بها بعض الموظفين

– الجزء السابع – دار ابن كثير للنشر والتوزيع – بيروت –2007– ص 98، و أبو الحسن علي ابن الأثير – الكامل في التاريخ – الجزء الثاني – تحقيق / عمر عبد السلام تدمري– دار الكتاب العربي – بيروت– 1997– ص 396 وما بعدها، محمود شاكر – بناة دولة الإسلام – المكتب الإسلامي – بيروت – 1409 هـ – ص 55 وما بعدها

(49) فاضل سليمان – أقباط مسلمون قبل محمد (صلى الله عليه وسلم) – ص 10 وما بعدها، جمال عبد الهادي – فتح مصر– ص42 وما بعدها، محمد عمارة – عندما أصبحت مصر عربية إسلامية – الطبعة الأولى– دار الشروق – القاهرة – 1997– ص 21، إبراهيم أحمد العدوي – تاريخ العالم الإسلامي – ص 115، ليلى عبد الجواد إسماعيل – محاضرات في تاريخ مصر في العصر البيزنطي – ص 202، إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي– ص 77

(50) هويدا عبد العظيم رمضان – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – ص 231، و جمال عبد الهادي – فتح مصر– ص48

(51) إبراهيم أحمد العدوي – تاريخ العالم الإسلامي – ص 124

الذميين مثل ظلم هؤلاء الموظفين للناس بسبب تعصب ديني أو مذهبي في أوقات السلم، أو معاونة هؤلاء الموظفين لدار الحرب ضد دار الإسلام في أوقات الحرب .

ب- **كفل الإسلام مبدأ " حرية الاعتقاد "**[52]، وهذا واضح من خلال الآيات القرآنية :

﴿ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ ﴾ [53]

﴿ لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [54]

﴿ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَاْ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ [55]

﴿ مَّنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [56]

مما يعني أن الشخص حرّ في اختيار العقيدة التي يعتنقها .

جـ – سمى القرآن الكريم أهل الذمة بـ " أهل الكتاب "، واحترم عقائدهم، وأمر بإحسان معاملتهم طالما لم يؤذوا المسلمين[57]، وهذا ما يتضح في عدة آيات قرآنية من أبرزها :

﴿ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُم﴾ [58]

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ [59]

---

[52] جمال البنا – التعددية في مجتمع إسلامي– دار الفكر الإسلامي – القاهرة – 1422 هـ / 2001 م – ص15، و يوسف القرضاوي – من فقه الدولة في الإسلام : مكانتها، معالمها، طبيعتها، موقفها من الديمقراطية والتعددية و المرأة وغير المسلمين– ط3 – دار الشروق – القاهرة – 1422 هـ / 2001م – ص49، و منير حميد البياتي – النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية : دراسة دستورية شرعية وقانونية مقارنة – ص116 وما بعدها

[53] سورة الكهف – الآية 29

[54] سورة البقرة – الآية 256

[55] سورة يونس – الآية 108

[56] سورة الإسراء – الآية 15

[57] يوسف القرضاوي – من فقه الدولة في الإسلام : مكانتها، معالمها، طبيعتها، موقفها من الديمقراطية والتعددية و المرأة وغير المسلمين– ص195

[58] سورة آل عمران – الآية 110

﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللهِ آنَاء اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ (60)

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُواْ وَاتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ (61)

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّىَ تُقِيمُواْ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (62)

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلهِ لاَ يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ (63)

﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (64)

أيضا سمح الإسلام للمسلم بمصاهرة أهل الكتاب من خلال التزوج بامرأة كتابية(65)، وذلك مصداقًا لقوله تعالى الذي فاضل بين زواج المؤمنة وزواج الكافرة :

﴿وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ (66)

د- **أكرم النبي – صلى الله عليه وسلم – أهل الذمة**، فقد قام لجنازة يهودي احترامًا لتلك الجنازة(67)، كما سمح بفداء أسرى بدر مقابل تعليمهم القراءة والكتابة لصبيان المسلمين(68)، كما قتل رجل مسلم أزهق روح

(59) سورة آل عمران – الآية 64

(60) سورة آل عمران – الآية 113

(61) سورة المائدة – الآية 65

(62) سورة المائدة – الآية 68

(63) سورة آل عمران – الآية 199

(64) سورة العنكبوت – الآية 46

(65) يوسف القرضاوي – من فقه الدولة في الإسلام : مكانتها، معالمها، طبيعتها، موقفها من الديمقراطية والتعددية و المرأة وغير المسلمين- ص197

(66) سورة البقرة – الآية 221

(67) إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي- ص 29

(68) إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي- ص 58

رجل ذمي بغير وجه حق قصاصًا، وتسامح مع كفار أهل مكة الذين حاصروه واضطهدوه وقاتلوه وقتلوا الكثير من المسلمين وقال لهم :

" اذهبوا فأنتم الطلقاء، لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم "[69]

أيضاً أكد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – على ضرورة معاملة أهل الذمة بالحسنى، فقد تزوج نفسه – صلى الله عليه وسلم – من السيدة / مارية القبطية[70]، كما أطلق سراح الجارية اليهودية " ريحانة " بعد أن رفضت الإسلام واختارت اليهودية بعد سبيها من غزوة " بني قريظة "، فلم يجبرها على الإسلام حتى اختارت هي الإسلام من تلقاء نفسها فيما بعد[71]، بجانب ذلك كله أوصى رسول الله المسلمين بالقبط خيرًا فقال لهم :

" استوصوا بالقبط خيرًا "[72]

وفي عهده مع يهود " بني عوف "كتب لهم :

" يهود بني عوف أمة مع المسلمين، ...لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم "[73]

كما أعطى الرسول – صلى الله عليه وسلم – الأمان لنصارى "نجران" في عهدٍ مفاده :

" بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب أمان من الله ورسوله للذين أوتوا الكتاب من النصارى ..كتبه لهم " محمد بن عبد الله " رسول الله إلى الناس كافة، ذمة لهم من الله ورسوله، وعهداً عهده إلى المسلمين من

---

(69) إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي- ص 58

(70) محمد طلعت الغنيمي – قانون السلام في الإسلام (دراسة مقارنة)- ص 437

(71) محمد الصادق عفيفي – المجتمع الإسلامي وأصول الحكم- الطبعة الأولى – دار الاعتصام – القاهرة – 1400 هـ / 1980م –ص90

(72) نقلا عن محمد طلعت الغنيمي – قانون السلام في الإسلام (دراسة مقارنة)- ص 437، و محمود السقا – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره- ص 223، و ماجدة عمر عبد الله الصيعري – السياسة الأمنية للخلفاء الراشدين " 11-40 هـ / 632- 661 م " – رسالة دكتوراه – قسم التاريخ –كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة أم القرى – المملكة العربية السعودية – 1436 هـ / 2015م – ص136

(73)خالد محمد خالد – الدولة في الإسلام- الطبعة الأولى– دار ثابت – القاهرة – 1401 هـ / 1981 م – ص 87

بعده، عليهم أن يعوه ويعرفوه ويؤمنوا به، ويحفظوه لهم، ليس لأحد من الولاة ولا لشيعة من السلطان وغيره نقضه "[74]

وأكد الرسول الكريم – من خلال أحاديثه النبوية الشريفة – على عدم جواز إيذاء أو ظلم أهل الذمة، وذلك احترامًا لعهد الذمة الذي بينهم وبين الله ورسوله، ومن أبرز هذه الأحاديث :

" من قذف ذميا حد له يوم القيامة بسياط من نار "[75]

" من آذى ذميًا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله "[76]

" من آذى ذميا فأنا خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة "[77]

" من قتل مُعاهَدًا لم يَرَحْ رائحةَ الجنَّةِ ، وإنَّ ريحَها توجدُ من مسيرةِ أربعين عامًا "[78]

" مَن قتل مُعاهَدًا له ذِمَّةُ اللهِ وذِمَّةُ رسولِه ، فقد خَفَر ذِمَّةَ اللهِ ، ولا يَرَحْ رِيحَ الجنةِ ، وإنَّ رِيحَها لَيُوجَدُ من مَسِيرةِ سبعينَ عامًا "[79]

" ألا من ظلم معاهدًا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقتِه أو أخذ منه شيئًا بغيرِ طيبِ نفسٍ فأنا حجيجُه يوم القيامةِ وأشار رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلَّمَ بأصبعِه إلى صدرِه ألا من قتل معاهدًا له ذمةُ اللهِ وذمةُ رسولِه حرم اللهُ عليه ريحَ الجنةِ وإن ريحَها لتوجدُ من مسيرةِ سبعين خريفًا"[80]

---

(74)خالد محمد خالد – الدولة في الإسلام- ص 87 وما بعدها، و منير حميد البياتي – النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية : دراسة دستورية شرعية وقانونية مقارنة – ص126

(75) الراوي : واثلة بن الأسقع الليثي أبو فسيلة – المحدث : ابن حبان – المصدر: المجروحين- الصفحة أو الرقم 2/289 :خلاصة حكم المحدث : فيه محمد بن محصن يضع الحديث على الثقات

(76) الراوي : المحدث : الألباني – المصدر : غاية المرام- الصفحة أو الرقم 469 –خلاصة حكم المحدث : لا أصل له بهذا اللفظ

(77) الراوي : جابر بن عبدالله – المحدث : الإمام أحمد – المصدر : موضوعات ابن الجوزي- الصفحة أو الرقم 2/633 :خلاصة حكم المحدث : ليس له أصل

(78) الراوي : عبدالله بن عمرو – المحدث : البخاري – المصدر : صحيح البخاري- الصفحة أو الرقم 3166 :خلاصة حكم المحدث: صحيح

(79) الراوي : أبو هريرة – المحدث : الألباني – المصدر : ضعيف الجامع- الصفحة أو الرقم 5752 –خلاصة حكم المحدث : ضعيف

" وإذا حاصرتَ حِصنًا فأرادوكَ أن تجعلَ لَهم ذمَّةَ اللَّهِ وذمَّةَ نبيِّهِ فلا تجعَلْ لَهم ذمَّةَ اللَّهِ ولا ذمَّةَ نبيِّهِ واجعَل لَهم ذمَّتَك وذِمَمَ أصحابِك فإنَّكم إن تُخفِروا ذِمَمَكم وذِمَمَ أصحابِكُم خيرٌ لَكُم من أن تُخفِروا ذمَّةَ اللَّهِ وذمَّةَ رسولِه"[81]

هـ- **أكرم الخلفاء والصحابة الكرام – رضوان الله عليهم – أهل الذمة**، فقد أوصى الخليفة " أبو بكر الصديق " محاربيه و مرؤوسيه قائلًا لهم :

" لا تقتلن أحداً من أهل ذمة الله، فيطلبك الله بذمته، فيكبك على وجهك في النار "[82]

وأعطى الصديق عهدًا لنصارى " نجران " مفاده :

" هذا ما كتب عبد الله " أبو بكر " خليفة محمد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لأهل نجران ..أجيرهم بجوار الله، وذمة رسوله على أنفسهم، وأرضهم، وملتهم، وأموالهم، وحاشيتهم، وعبادتهم، وغائبهم، وشاهدهم، وأساقفتهم، ورهبانهم، وبيعهم، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير "[83]

وجدد العهد الفاروق " عمر " من بعده فكتب لنصارى " نجران " :

"...أما بعد، فإني أعطيتكم عهد الله وميثاقه على أنفسكم وأموالكم وعيالكم ورجالكم وأعطيتكم أماني من كل أذى، وألزمت نفسي أن أكون من ورائكم ذاباً عنكم كل عدو يريدني بسوء وإياكم ..وأن أعزل عنكم كل أذى ..ولا يغير أسقف من أساقفتكم، ولا رئيس من رؤسائكم ولا يهدم بيت من بيوت صلواتكم، ولا يدخل شيء من بنائكم إلى بناء المساجد ولا إلى منازل المسلمين، ..ولا يجبر أحد من النصارى على الإسلام، ...ولي شرط عليهم : ألا يكون أحد منهم عيناً لأهل الحرب على أحد من المسلمين في سر ولا علانية، ولا يؤووا في منازلهم عدواً للمسلمين "[84]

---

[80] الراوي و المحدث : السخاوي – المصدر : الأجوبة المرضية- الصفحة أو الرقم 2/436 -خلاصة حكم المحدث :إسناده جيد

[81] الراوي : بريدة بن الحصيب الأسلمي – المحدث : الألباني – المصدر : صحيح الترمذي- الصفحة أو الرقم- 1617 خلاصة حكم المحدث : صحيح

[82] إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي- ص 110

[83] خالد محمد خالد – الدولة في الإسلام- ص 88 وما بعدها

[84] خالد محمد خالد – الدولة في الإسلام- ص 89

كما أعطى الفاروق " عمر " الأمان لأهل " إيليا " فكتب لهم :

" هذا ما أعطى عبد الله " عمر بن الخطاب " أمير المؤمنين أهل " إيليا " من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم ولأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم، ألا تسكن كنائسهم ولا تهدم، ولا ينتقص منها شيء ولا من صليبهم ولا من أموالهم، ولا يكرهون في دينهم، ولا يضار منهم أحد "[85] ، وفي كل البلدان وعبر كل العهود أمن الفاروق " عمر " أهل الذمة على أموالهم ودماءهم ومعتقداتهم كتابةً وحرر عهوداً بذلك الأمان عهود " حمص " و" جرجان " و" أذربيجان " و "قومس " و " مصر " و " موقان " و " جرجان " و " تفليس " و " دمشق " و " موقان " و"أرمينية " وتفليس "[86]، وأوصى الفاروق قبل وفاته بذمة رسول الله أن يوفى لهم بعدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا فوق طاقاتهم[87]، كما أحسن الفاروق " عمر " إلى قبيلتي "بني تغلب " و " الجراجمة " وهما قبيلتان نصرانيتان [88]، وأمر طفل قبطي أن يقتص من ابن الوالي عمرو بن العاص حيث ضرب الثاني الأول[89]، كما كان يسأل الولاة عن معاملاتهم لأهل الذمة من حين لآخر حتى يضمن عدم إيذائهم أو اعتداء أحد المسلمين عليهم[90]، وأعطى أموال لرجل يهودي أعمى من بيت المال، كما أوصى ابنه " عبد الله " بجاره اليهودي خيراً[91]، وقد قال الفاروق " عمر " عن معاملته للذميين في مصر :

---

[85] محمد الصادق عفيفي – المجتمع الإسلامي وأصول الحكم- ص90، و خالد محمد خالد – الدولة في الإسلام- ص 90، و ماجدة عمر عبد الله الصيعري – السياسة الأمنية للخلفاء الراشدين " 11-40 هـ / 632- 661 م " – ص142

[86] ماجدة عمر عبد الله الصيعري – السياسة الأمنية للخلفاء الراشدين " 11-40 هـ / 632- 661 م " – ص139وما بعدها

[87] حسن إبراهيم حسن وعلى إبراهيم حسن – النظم الإسلامية – ص 231

[88] محمد طلعت الغنيمي – قانون السلام في الإسلام (دراسة مقارنة)- ص 415

[89] يوسف القرضاوي – من فقه الدولة في الإسلام : مكانتها، معالمها، طبيعتها، موقفها من الديمقراطية والتعددية و المرأة وغير المسلمين- ص48، و إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي- ص 110، و عمر حافظ شريف – نظم الحكم والإدارة في الإسلام – معهد الدراسات الإسلامية – القاهرة – 1416 هـ / 1996 م – ص 144

[90] إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي- ص 112

[91] يوسف القرضاوي – من فقه الدولة في الإسلام : مكانتها، معالمها، طبيعتها، موقفها من الديمقراطية والتعددية و المرأة وغير المسلمين- ص48، و إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي- ص 114

" والله ما نكبت مصرًا، ولا ظلمتُ فيه ذميًا "[92]

أيضاً عال القائد " خالد بن الوليد " مجموعة من المساكين والفقراء النصارى في الحيرة من بيت مال المسلمين[93]، وسمح لأهل عانات النصارى أن يضربوا نواقيسهم في أي وقت بالليل أو النهار، وأن يخرجوا الصلبان في أيام أعيادهم[94]، كما سَجَنَ الخليفة " عثمان بن عفان " عامله " حكيم بن جبلة " لإيذائه لأهل الذمة[95]، وقال صراحةً لمرؤوسيه :

" لا تظلموا اليتيم ولا المعاهد "[96]

وقال أيضًا :

" تثنوا بالذمة، فتعطوهم الذي لهم، وتأخذوهم بالذي عليهم "[97]

كما قتل الخليفة " على بن أبي طالب " رجل مسلم قتل رجلًا ذميًا بغير وجه حق، وقال الخليفة " على " عن ذلك :

---

(92) الراوي : أبو هريرة – المحدث : السيوطي – المصدر : اللآلئ المصنوعة – الصفحة أو الرقم 1/448 –خلاصة حكم المحدث : إسناده لا بأس به وله طرق عديدة

(93) تهاني الجبالي – الحماية الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية(حالة مصر) – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 2016 م – ص48 وما بعدها، و إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي– ص 100 وما بعدها

(94) محمد طلعت الغنيمي – قانون السلام في الإسلام (دراسة مقارنة)– ص 436

(95) ماجدة عمر عبد الله الصيعري – السياسة الأمنية للخلفاء الراشدين " 11–40 هـ / 632– 661 م " – ص379

(96) محمد الزحيلي – تاريخ القضاء في الاسلام – الطبعة الأولى– دار الفكر المعاصر – دمشق – 1415 هـ /1995م – ص116، و إيمان السيد عرفة – النظام الإداري في الدولة الإسلامية بين الفكر والتطبيق – مجلة البحوث القانونية والاقتصادية – كلية الحقوق – جامعة المنوفية– شبين الكوم – مج 13 – ع 25– إبريل – 2004 م – ص379

(97) أحلام محسن حسين – العقوبة وأبعادها الاجتماعية في عصر صدر الإسلام والخلافة الراشدة(رسالة دكتوراه) – كلية الآداب –قسم علم الاجتماع – جامعة بغداد – العراق – 1427 هـ / 2006 م – ص 136، و حمدي عبد المنعم – ديوان المظالم : نشأته وتطوره واختصاصاته– الطبعة الأولى – دار الشروق – القاهرة – 1403 هـ / 1983م – ص63

" من كانت له ذمتنا فدمه كدمنا، وديته كديتنا "[98]

" أموالهم كأموالنا، ودمائهم كدمائنا "[99]

و – **أكرم الفقهاء أهل الذمة**، بدليل صياغتهم للقاعدة الشرعية التي مفادها :

" لهم ما لنا، وعليهم ما علينا "[100]

أيضا تصدى الفقيه " أبو عبيده بن الجراح " لمحاولة تسخير رجل ذمي لتنظيف حديقة منزل عامل شرطة، وقال :

" والله لا تغفر ذمة محمد وأنا حي "[101]

وفي العصر الأموي أقام والي العراق " خالد القسري " كنيسة لأمه النصرانية، ودُفن الخليفة " عمر بن عبد العزيز " بجوار دير سمعان بدمشق[102]، **وقال الخليفة " عمر بن عبد العزيز "** عن الخوارج الذين أرادوا نشر أفكارهم :

" إذا رأوا أن يسيحوا في البلاد في غير أذى لأهل الذمة، وفي غير أذى للأمة، فليذهبوا حيث شاءوا، وإن نالوا أحد من المسلمين، أو من أهل الذمة بسوء، فحاكمهم "[103]

وفي العصر العباسي قضى القاضي " أبو يوسف " بإعدام رجل مسلم قتل رجلًا ذميًا[104]، وقال للخليفة " هارون الرشيد " :

---

[98] إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي– ص 95

[99] نقلا عن منير حميد البياتي – النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية : دراسة دستورية شرعية وقانونية مقارنة – ص126

[100] محمود السقا – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره– ص 221، و إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي– ص 91

[101] مصطفى أبو المعاطي – الناطقون بالحق : صور إيمانية من حياة أهل الحق– الطبعة الأولى – دار شروق للنشر والتوزيع – القاهرة– 1423 هـ / 2002 م – ص350 وما بعدها

[102] أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي– ص 19

[103] نقلًا عن خالد محمد خالد – الدولة في الإسلام– ص134، و خالد محمد خالد – خلفاء الرسول– ط2– دار المقطم للنشر والتوزيع – القاهرة – 1424 هـ / 2003 م –ص387

" ينبغي يا أمير المؤمنين – أيدك الله – أن تتقدم في الرفق بذمة نبيك وابن عمك محمد – صلى الله عليه وسلم –، والتفقد لهم حتى لا يُظلموا، ولا يؤذوا، ولا يكلفوا فوق طاقاتهم "[105]

أما بالنسبة لقضية بناء الكنائس فهي مسألة فقهية خلافية، وذهب الكثير من الفقهاء إلى إمكان بناء كنائس في دار الإسلام، فقد أقر **الإمام أبي حنيفة النعمان** بناء الكنائس في القرى النصرانية فقط[106]، وذهب الأئمة : "ابن العباس" و" الذيلعي" و"قاسم بن قطلوبغا الحنفي" إلى إبقاء الكنائس القديمة كما هي في دار الإسلام[107] .

ز– تقلد الذميون وظائف ومناصب شتى في النظام الإداري الإسلامي، حيث سُمح لأهل الكتاب تولي المناصب التنفيذية دون المناصب الولائية، **فالمناصب التنفيذية** تقوم على تنفيذ أوامر معينة دون إصدارها مثل مناصب الإدارة والوزارة، أما **المناصب الولائية** فتقوم على إصدار الأوامر وفقا للشريعة الإسلامية بعد دراسة القرآن والسنة والفقه واستنباط الأحكام الشرعية، لذلك يُشترط إسلام الشخص بالنسبة للمناصب الولائية لأنها تصطبغ بالصبغة الدينية مثل: مناصب القضاء والخلافة وإمامة الصلاة وإمامة الحج، فلا يُتصوّر مطلقًا أن يؤم المسلمين في الصلاة أو الحج رجل يهودي أو مسيحي[108] .

---

(104) طه عبد الباقي سرور – دولة القرآن– دار الفكر العربي – القاهرة –1997م – ص156

(105) حسن إبراهيم حسن وعلى إبراهيم حسن – النظم الإسلامية – ص 231

(106) أحمد بن عبد المنعم بن صيام الدمنهوري – إقامة الحجة الباهرة على هدم كنائس الإسكندرية والقاهرة – ص31

(107) أحمد بن عبد المنعم بن صيام الدمنهوري – إقامة الحجة الباهرة على هدم كنائس الإسكندرية والقاهرة – ص35 و38 و41 و45 و48

(108) جمال عبد الهادي – فتح مصر– ص50، و عبد الحميد فودة – فلسفة نظم القانون المصري – الجزء الثالث : العصر الإسلامي – ص86و 124 وما بعدها، و إبراهيم أحمد العدوي – تاريخ العالم الإسلامي – ص231، و إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي– ص 103 وما بعدها و106 وما بعدها، و إيمان السيد عرفة محجوب – المرأة وولاية القضاء : دراسة مقارنة – مجلة البحوث القانونية والاقتصادية – كلية الحقوق جامعة المنوفية – المنوفية – مج12– ع 23– إبريل – 2003 م – ص400، و حامد عبد الماجد قويسي – الوظيفة العقيدية للدولة الإسلامية : دراسة منهجية في النظرية السياسية الإسلامية – كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة – القاهرة – 1413 هـ / 1993 م – ص119 وما بعدها، و عمر حافظ شريف – نظم الحكم والإدارة في الإسلام– ص 189، و محمد طلعت الغنيمي – قانون السلام في الإسلام (دراسة مقارنة)– ص 430، و أحمد أبو زيد وآخرين – حكمة المصريين – تقديم وتحرير / محمد السيد سعيد – مركز القاهرة لدراسات حقوق

ح- **أكد التاريخ الإسلامي تولى أهل الذمة وظائف ومناصب هامة ومرموقة في ظل الدولة الإسلامية،** حتى شكلوا أغلبية في ظل النظام الإداري الإسلامي[109]، **ففي العصر الأموي** عين الخليفة " معاوية بن أبي سفيان " آل"سرجون" النصارى في مناصب الإدارة العليا، فكان " منصور بن سرجون " وزيرًا، كما كان " يوحنا بن سرجون " مربياً لأبناء الخلفاء الأمويين، أيضا تزوج " معاوية " من " ميسون الكلبية " النصرانية، و عيّن النصراني " الأخطل " شاعرًا لبلاطه الملكي، كما عيّن " ابن آثال المسيحي " طبيبًا للقصر الملكي ووالياً على حمص، واتخذ " سليمان بن عبد الملك " النصراني " البطريق بن التقا " كاتبًا له[110] . يُضاف إلى ذلك أيضاً اتخاذ الخليفة " معاوية " من اليهود والأقباط قضاة ليفصلوا في دعاوى الأحوال الشخصية لغير المسلمين في مصر وفقا للإنجيل والتوراة، وبما لا يخالف مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية[111]، وتعلّيم ابنه " إياس بن معاوية " الحساب في كُتاب رجل يهودي[112]، أيضًا تولى القبطي "مقارة بن يوسف" رئاسة الديوان، وتولى النصراني "إبراهيم بن ساويرس" رئاسة بيت المال، كما تولى الأقباط منصب "قراءة قياس النيل" في ولاية" يزيد بن عبد الله التركي" (عام 242 هـ / 856م) في ولاية "عبد الواحد بن يحيى" الوزير على مصر (236-

---

الإنسان – القاهرة –العدد رقم 4 – 1999 م – ص78، و يوسف القرضاوي – من فقه الدولة في الإسلام : مكانتها، معالمها، طبيعتها، موقفها من الديمقراطية والتعددية و المرأة وغير المسلمين- ص195، و إيمان السيد عرفة – النظام الإداري في الدولة الإسلامية بين الفكر والتطبيق – ص286

[109] أحمد إبراهيم أبو الحسن وفايز محمد حسين – أصول تاريخ القانون في مصر في العصرين الإسلامي والحديث – ص32، و أحمد أبو زيد وآخرين – حكمة المصريين – ص124 و163، و منير حميد البياتي – النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية : دراسة دستورية شرعية وقانونية مقارنة – ص154 وما بعدها، و عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية- ص 87، و حياة ناصر حجي – السلطة والمجتمع في سلطنة المماليك- ص 9

[110] إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي- ص 107 وما بعدها، و هدى الجندي- دور الدين في أخلاقيات الوظيفة العامة- مجلة التنمية الإدارية – القاهرة – س 26 – ع 119- إبريل -2009 م- ص 66، و أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي- ص 17

[111] أحمد إبراهيم حسن – تاريخ القانون المصري (مع دراسة في نظرية الالتزامات في القانون الروماني)- ص 537 وما بعدها

[112] مصطفى أبو المعاطي – الناطقون بالحق : صور إيمانية من حياة أهل الحق – ص355

238 هـ - 850- 852 م)، وعمل الأقباط واليهود بجانب وظائفهم ومناصبهم في الدولة الإسلامية كسفراء للدول النصرانية واليهودية[113].

أيضًا كان للخليفة " عبد العزيز بن مروان " كاتبان قبطيان هما "أثاناسيوس" الملقب بلقب " الكاتب الفخم " و" إسحق"، وكانا يعملان في إدارتي مصر العليا والسفلى، كما كان في زمن الخليفة " عبد العزيز بن مروان " أيضا واليان قبطيان وهما : "بطرس" والي الصعيد، و"تاوفانوس" والي مريوط، بجانب " شنودة " رئيس حكومة الريف[114]، كما أعلن الخليفة " يزيد بن الوليد " أن من ضمن ما يسعى إليه عدم ظلم أهل الذمة[115]، وأكد الخليفة " هشام بن عبد الملك " ذلك من خلال قوله لكاتبه:

" يا غلام، اكتب لأهل الذمة بألا يكلفوا مالا يطيقون "[116]

وفي العصر العباسي عمل النصرانيان "يوحنا بن ماسويه" و" قسطا بن لوقا " كمترجمين القصر الملكي العباسي أيام الرشيد[117]، وحين سأل الرجل النصراني الغني " بكام " الخليفة "المأمون" أن يوليه رئاسة بلدته فقال له الخليفة :

" أسلم تكون مولاي "

فقال "بكام" :

" لأمير المؤمنين عشرة آلاف مولى مسلم، أفلا يكون له مولى واحد من النصارى "

---

(113) هويدا عبد العظيم – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – ص 234 وما بعدها، و عماد صالح شيخ العيد – حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (358-567 هـ / 969- 1171 م) – ص41

(114) السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي – ص 41، و هويدا عبد العظيم – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – ص 237 وما بعدها

(115) رضوان السيد- الخلافة والملك : دراسة في الرؤية الأموية للسلطة – وحدة الدراسات المستقبلية بمكتبة الإسكندرية – الإسكندرية – 2016 م – ص43

(116) مصطفى أبو المعاطي – الناطقون بالحق : صور إيمانية من حياة أهل الحق – ص287

(117) رفيدة عطا إسماعيل المنان – بيت الحكمة البغدادي وأثره في الحركة العلمية في الدولة العباسية " 132 – 656 هـ / 754 – 1358 م" رسالة ماجستير – قسم التاريخ – كلية الآداب – جامعة الخرطوم – السودان – أكتوبر – 2009م - ص 58 و63

فضحك "المأمون" وجعله كبير بلدة " بورة "[118]، كما كان لدى "المأمون" عدد كبير من الكتبة النصارى، بجانب أنه عيّن عامل خراج نصراني في مدينة " بدره"، فضلا عن تعيينه النصراني " إسطفان بن يعقوب " مشرفًا على خزانة الخلافة العامة[119]، كما قتل " المقتدر بالله " عامل مؤسس الحجاب " أبو ياسر" النصراني لما نشبت الخلافات بينهما[120]، أيضا استعمل الخليفة "المهدي" كاتب نصراني بالبصرة، و استعمل "المتوكل" كاتب يدعى " سلمة بن سعيد النصراني"[121]، وعلى مستوى القصر الملكي العباسي كان " جبريل بن بختيشوع " طبيباً للخليفتين " هارون الرشيد " وابنه " المأمون "[122]، وعمل النصراني " حنين بن إسحق " كطبيب ومترجم بالقصر الملكي العباسي[123]، كما عمل النصراني " إن عيسى الوزير " كرئيس لأطباء القصر الملكي العباسي[124]، بجانب هؤلاء كان الوزير العباسي " بن منصور نصر بن هارون " نصرانيًا[125]، أيضًا احترمت الدولة العباسية الديانة المجوسية للفرس – وبخاصة البرامكة– وولوا الفرس مناصب عامة هامة ومرموقة رغم اعتناقهم للمجوسية، وسمحوا لهم بإقامة معابد، كما اعترفوا بالديانة البوذية ، وبُني للبوذيين معبدًا في العصر العباسي يسمى معبد " نوبهار "، كما أسند العباسيون بعض المناصب العامة لبعض البوذيين من البرامكة [126] .

وفي العصر الطولوني كان لأحمد بن طولون كاتبان من النصارى الأول يدعى " يوحنا "، والآخر يدعى " إبراهيم " ،وكان لوزيره" أحمد بن الماذرائي" كاتب نصراني اسمه " يونس "، كما بنى المهندس النصراني "سعيد بن كاتب الفرغاني" جامع ابن طولون[127]، **وفي العصر الإخشيدي** كان لكافور الإخشيدي وزير نصراني يدعى " أبو اليمن قزمان بن مينا "، وكذلك كان المشرف على إدارة الشؤون المالية " جرير بن الحصان "

---

(118) هويدا عبد العظيم – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – ص 235 وما بعدها

(119) إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي– ص 108

(120) ابن القيم الجوزيه – أحكام أهل الذمة – ص 475

(121) ابن القيم الجوزيه – الضوء المنير على التفسير – ص 416 و418

(122) ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13– المجلد الثاني – ص 190

(123) ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13– المجلد الثاني – ص 178و191

(124) ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13– المجلد الثاني – ص 190

(125) محمد الصادق عفيفي – المجتمع الإسلامي وأصول الحكم–ص309

(126) هاني أبو الرب – البرامكة ودورهم في الحياة العامة في الدولة العباسية قبل نكبتهم – مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات– فلسطين – عدد 30 – يونيو / رجب – 2013 م– ص220

(127) هويدا عبد العظيم – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – ص 235 وما بعدها

نصراني الديانة[128]، **وفي العصر الفاطمي** تولى كل من " يعقوب بن كلس " اليهودي و " ابن عبدون " النصراني الوزارة في عصر " الحاكم بأمر الله " عام 400 هـ[129]، وتولى " فهد بن إبراهيم " النصراني الوزارة في عصر الخليفة نفسه[130]، وتولى الوزير النصراني " بهرام الأرمني " الوزارة أيام الخليفة الحافظ وعين النصارى في أغلب مناصب الدولة العامة[131]، وتولى اليهودي " سعيد التستري " رئاسة الديوان الفاطمي[132]، وتولى " أبو سعد منصور بن زنبور " الوزارة لأيام قليلة[133]، أيضا تولى الكاتب اليهودي " ابن أبي الدم " رئاسة ديوان الإنشاء في عهد الخليفة " الآمر بأحكام الله "، وتولى الكاتب النصراني " الأخرم بن زكريا" ديوان النظر في عصر " الحافظ لدين الله "[134]، وتولى الوزارة القبطي " عيسى بن نسطورس " وابنيه " زرعة" و" صاعد

---

(128) هويدا عبد العظيم – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – ص 236 وما بعدها

(129) السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي– ص143، و سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص28 و35، و عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية– ص98، و محمد الصادق عفيفي – المجتمع الإسلامي وأصول الحكم–ص332، و محمد عمارة – عندما أصبحت مصر عربية إسلامية – ص 77

(130) سمير عبد الوهاب عبد ربه العساسفة – ديوان الإنشاء الفاطمي بمصر وجهوده الكتابية " 358 هـ – 568 هـ / 968 م – 1172م "–ص12، و محمد عمارة – عندما أصبحت مصر عربية إسلامية – ص 77

(131) عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية– ص104، و محمد عمارة – عندما أصبحت مصر عربية إسلامية – ص 131

(132) عماد صالح شيخ العيد – حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (358-567 هـ / 969- 1171 م) – ص 52، و سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص70

(133) سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص70 وما بعدها

(134) كمال إمام أحمد – ولاية المرأة للقضاء : دراسة تأصيلية لتجربة عمل المرأة بالقضاء – دار العلوم للنشر والتوزيع – القاهرة – 2005م – ص55، و عماد صالح شيخ العيد – حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (358-567 هـ / 969- 1171 م) – ص 119، و سمير عبد الله سليمان – الدواوين في مصر خلال العصر الفاطمي " 358 هـ – 567 هـ / 969- 1171 م " – ص166، و سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص74 وما بعدها

"، و اليهودي " منشا بن إبراهيم" [135]، وتسامح الخليفة " الظاهر لإعزاز دين الله" مع النصارى واليهود وسمح لهم بتولي وظائف ومناصب الدولة المختلفة[136] .

أيضا استخدم الخليفة " المستعلي بالله " اليهودي " ابن المنجا " كقائد للجيوش في عصره[137]، وتولى " قزمان بن منا " النصراني ديوان أعمال فلسطين[138]، أيضا أمر الخليفة " العزيز بالله " بتجديد كنائس النصارى وبناء ما هدم منها من بيت مال المسلمين، وتزوج من امرأة مسيحية [139]، وفي القصر الملكي الفاطمي اتخذ "المعز لدين الله" أطباء من أهل الذمة منهم اليهود " يعقوب بن إسحق " و " إسحق بن موسى " و " موسى بن العاز "[140]، كما عمل الطبيب النصراني " أبو الفتح بن منصور المقشر " ومن بعده " يعقوب بن نسطاس " كطبيبين للقصر الملكي في عام 394 هـ / 1004 م في عهد الخليفة " الحاكم بأمر الله "، وعمل اليهودي " صقر " كطبيب للخليفة نفسه بعد ذلك، مما يؤكد ثقة الفاطميين في أهل الذمة واستخدامهم للعمل في القصر الملكي[141]، **وفي العصر الفاطمي** أمّن والي مصر " جوهر الصقلي " أهل الذمة حين قدم إليهم وقال لهم :

---

[135] السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي– ص136، و حمدي عبد المنعم – ديوان المظالم : نشأته وتطوره واختصاصاته– ص182، و سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص30 و66 وما بعدها، و عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية– ص 88 و92، و ناصر الأنصاري– المجمل في تاريخ مصر : النظم السياسية والإدارية – ص135

[136] ناصر الأنصاري– المجمل في تاريخ مصر : النظم السياسية والإدارية – ص128

[137] عماد صالح شيخ العيد – حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (358-567 هـ / 969- 1171 م) – ص 119 وما بعدها

[138] سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص77

[139] عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية– ص 90 وما بعدها، و ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13– المجلد الثاني – ص 158

[140] سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص29

[141] محمد عمارة – عندما أصبحت مصر عربية إسلامية – ص 49، و عماد صالح شيخ العيد – حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (358-567 هـ / 969- 1171 م) – ص 120، و سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص83وما بعدها، و عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعيةفي العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية– ص98

" عهد الله وغليظ ميثاقه وذمته، وذمة أنبيائه ورسوله، وذمة الأئمة موالينا أمراء المؤمنين – قدس الله أرواحهم –، وذمة مولانا وسيدنا أمير المؤمنين المعز لدين الله – صلوات الله عليه – "[142]

وفي ذلك العصر تولى اليهود والنصارى الوزارة ، ووظائف ومناصب الإدارة العليا [143]، فكان من بين شاغلي المناصب العامة الأقباط مثلًا : رئيس الحاشية الملكية " الفخر بن سعيد "، ورئيس ديوان الجيش " الأسد بن ميقات "، ووزير الخليفة المنتصر بالله " أبو سعد بن المنصور "، ومحتسب ولاية مصر " الوبرة النصراني "[144]، كما شغل الأقباط واليهود وظائف ومناصب عامة أخرى هامة فكانوا يعملون كمشرفين للخزينة، ومعلمين وشيوخ للعربان، ومفتشين على الأسواق والإدارات والمصالح الحكومية[145]، وتوغل اليهود والنصارى في الإدارات الحكومية حتى قال الشاعر "الرضى بن البواب" عن كبار شاغلي المناصب العامة من اليهود في عصره :[146]

يهود هذا الزمان قد بلغوا .....غاية آمالهم وقد ملكوا

العز فيهم والمال عندهم .....ومنهم المستشار والملك

يا أهل مصر إني نصحت لكم ...تهوّدوا قد تهود الفلك

وقال الشاعر " الحسن بن بشر الدمشقي " عن كبار شاغلي المناصب العامة من النصارى في عصره: [147]

---

[142] تقي الدين أحمد بن على المقريزي – إتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا – الجزء الأول تحقيق / جمال الدين الشيالي– مطابع الأهرام – القليوبية –1416 هـ / 1996م– ص106، و عماد صالح شيخ العيد – حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (358-567 هـ / 969- 1171 م) – ص30 وما بعدها، و سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص96وما بعدها

[143] أحمد بن عبد المنعم بن صيام الدمنهوري – إقامة الحجة الباهرة على هدم كنائس الإسكندرية والقاهرة – ص25

[144] عبد المنعم سلطان – الأسواق في العصر الفاطمي – دراسة وثائقية – مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية – 1997م ص63

[145] إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي– ص 108، و عبد المنعم سلطان – الأسواق في العصر الفاطمي – ص64

[146] سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص91

[147] سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص87، و محمد عمارة – عندما أصبحت مصر عربية إسلامية – ص 77

تنصّر فالتنصّر دين حق .....عليه زماننا هذا يدل

وقل بثلاثة عزّوا وجلوا ....وعطل ما سواهم فهو عطل

وفي العصر السلجوقي تعامل السلاجقة مع أهل الذمة برحمة وعدل وأسندوا لهم المناصب الإدارية العليا في البلاد[148]، **وفي العصر الأيوبي** تعامل " صلاح الدين الأيوبي " والسلاجقة بتسامح ورحمة مع أهل الذمة طالما ناصروا المسلمين على الصليبيين[149]، **وفي العصر المملوكي** تولى الذميون مناصب الوزارة والحسبة ومشيخة المدارس والجوامع والقضاء[150]، كما تولى الأقباط مناصب قياس النيل في مصر[151]، وكان الظاهر " بيبرس " رحيمًا بالمسيحيين[152]، أيضًا تسامح " الناصر محمد " مع النصارى واليهود حتى أهداه بابا روما " يوحنا الثاني " مجموعة هدايا[153]، وفي ذلك العصر أيضًا خرج اليهود والنصارى مع المسلمين ليصلوا جميعًا صلاة الاستسقاء في الصحراء عندما حل جفاف النيل[154]، كما خرجوا مع المسلمين أيضًا للصلاة ليرفع عنهم مرض الطاعون في حضرة السلطان المملوكي " شيخ "[155]، ما يؤكد معنى الوحدة الوطنية في مصر المملوكية .

كما تولى الأقباط واليهود العديد من الحرف والصناعات والتجارات في مختلف عصور الدولة الإسلامية[156]، وأقيمت مجالس المناظرات الدينية و الندوات الأدبية بين عدة أفراد من مختلف الديانات كالصابئة واليهود

---

(148) ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13- المجلد الثاني – ص 322

(149) ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13- المجلد الثاني – ص 322

(150) أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي- ص 25، و عبد المنعم ماجد – التاريخ السياسي لدولة سلاطين المماليك في مصر (دراسة تحليلية للازدهار والانهيار) (دراسة تحليلية للازدهار والانهيار) – مكتبة الأنجلو مصرية – القاهرة- 1988م – ص 272

(151) قاسم عبده قاسم – النيل والمجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك – ص43

(152) ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13- المجلد الثاني – ص 324

(153) مفيد الزيدي – موسوعة التاريخ الإسلامي : العصر المملوكي- ص66

(154) قاسم عبده قاسم – النيل والمجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك – ص 68

(155) مفيد الزيدي – موسوعة التاريخ الإسلامي : العصر المملوكي- ص110

(156) السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي– ص35، و سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – ص59 حتى 150

والنصارى والمجوس[157]، وذلك تأكيدًا لأهمية وفاعلية الحوار الديني السلمي بين الناس رغم اختلاف مذاهبهم وطوائفهم ومللهم وأديانهم.

هذا عن غير المسلمين من شاغلي المناصب العامة، أما بالنسبة للمسلمين ، فقد جرى العمل في كثير من العصور الإسلامية على **مراعاة الانتماء إلى المذهب الديني الرسمي للدولة** عند شغل بعض المناصب العامة، ولا سيما المناصب العليا المرتبطة بالإدارة والحكم ، ففي ولاية مصر الإسلامية **ساد المذهب السني** خلال العصرين الأموي والعباسي، بينما اشترطت الدولة الفاطمية **الولاء للمذهب الشيعي الإسماعيلي** لشغل عدد من المناصب العامة الهامة وكسب ثقة الخليفة الفاطمي[158]، واستمر هذا الوضع حتى سقوط الدولة

---

(157) ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13- المجلد الثاني – ص 165

(158) أحمد إبراهيم حسن – تاريخ القانون المصري (مع دراسة في نظرية الالتزامات في القانون الروماني)- ص 430 و469 و503، و محمد عمارة – عندما أصبحت مصر عربية إسلامية – ص 20، و إبراهيم أحمد العدوي – تاريخ العالم الإسلامي – ص265 وما بعدها و236، و فايز محمد حسين – تاريخ القانون-ص 113، و صوفي أبو طالب – الشورى والديمقراطية – كتاب مؤتمر اليوبيل الفضي بكلية الحقوق جامعة المنصورة – المنصورة – إبريل – 1999م – ص66، و أحمد إبراهيم أبو الحسن وفايز محمد حسين– أصول تاريخ القانون في مصر في العصرين الإسلامي والحديث – ص4 وما بعدها، و السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي – ص 104 و119 و128، و عماد صالح شيخ العيد – حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (358-567 هـ / 969- 1171 م) – ص9 وما بعدها و99، و حسن إبراهيم حسن وعلى إبراهيم حسن – النظم الإسلامية – ص 89، و كلود كاهن – الإسلام منذ نشوئه حتى ظهور السلطنة العثمانية-ص 423، و الصحصاح حمد محمد حمد – الحسبة في الدولة الفاطمية " 297- 567 هـ – 909- 1171 م "- ص53، و سمير عبد الوهاب عبد ربه العساسفة – ديوان الإنشاء الفاطمي بمصر وجهوده الكتابية " 358 هـ – 568 هـ / 968 م – 1172م "- ص15، و عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعيةفي العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية- ص28، و محمد ماهر حمادة – سلسة وثائق الإسلام : (4) الوثائق السياسية والإدارية للعهود الفاطمية والأتابكية والأيوبية (دراسة ونصوص)- الطبعة الثانية - مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع - بيروت – 1405هـ /1985 م - ص8، و سمير عبد الله سليمان - الدواوين في مصر خلال العصر الفاطمي " 358 هـ – 567 هـ / 969- 1171 م " – ص23 وما بعدها، و السيد عبد الحميد فودة وأحمد محمد البغدادي – موجز تاريخ القانون المصري – ص117، و ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13- المجلد الثاني – ص 221، و حسن إبراهيم حسن وعلى إبراهيم حسن – النظم الإسلامية – ص 92 وما بعدها و290، و تقي الدين أحمد بن على المقريزي – إتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا – الجزء الثالث تحقيق / جمال الدين

الفاطمية على يد صلاح الدين الأيوبي، الذي أعاد إحياء المذهب السني، وأنشأ المدارس والمعاهد لتدريس الفقه السني من بينها مدرسة الإمام الشافعي[159]، وعمل على إعادة تنظيم الجهاز الإداري للدولة، فعزل كثيرًا من شاغلي المناصب العامة الذين ارتبطوا بالمذهب الفاطمي، وأحل محلهم أشخاصًا آخرين يدينون بالمذهب السني ، ويدينون بالولاء للنظام الديني المذهبي الجديد، مما أدى إلى غلبة المذهب السني الشافعي في نظم الحكم و الإدارة في مصر[160].

أيضًا **تصدت الدولة العباسية للبدع الدينية التي رأت فيها خروجًا على العقيدة أو تهديدًا لاستقرار الدولة**، فامتنعت عن إسناد بعض المناصب العامة إلى من يعتنق تلك المعتقدات، وفي هذا السياق عزل الخليفة العباسي "المأمون" بعض شاغلي المناصب العامة الذين خالفوا التوجه الديني الذي تبنته الدولة في عصره[161]، كذلك حارب الخلفاء العباسيون الحركات المذهبية التي عُدت من قبيل الزندقة، لما رأوا فيها من خطر على الدين والدولة، وقد ارتبطت هذه الحركات بأفكار ومعتقدات دينية وسياسية اعتبرتها السلطة العباسية منحرفة عن تعاليم الإسلام ، ومثيرة للفتن ، ومهددة لوحدة المجتمع واستقرار نظام الحكم، الأمر الذي دفع الخلفاء العباسيين إلى مواجهتها والقضاء عليها، ففي عهد "أبي جعفر المنصور" تم القضاء على الحركة "الراوندية"، وفي عهد "المهدي" قُضي على الحركة "المقنعية"، كما قضى "المعتصم" على الحركة "الخرمية"[162].

الشيالي– مطابع الأهرام – القليوبية –1416 هـ / 1996م– ص27 وما بعدها، و ناصر الأنصاري – تاريخ أنظمة الشرطة في مصر – ص66، و ناصر الأنصاري- المجمل في تاريخ مصر : النظم السياسية والإدارية –ص122

[159] إبراهيم أحمد العدوي – تاريخ العالم الإسلامي – ص269، و أحمد إبراهيم حسن – تاريخ القانون المصري (مع دراسة في نظرية الالتزامات في القانون الروماني)–ص503، و ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13- المجلد الثاني – ص 319 وما بعدها، و ناصر الأنصاري – تاريخ أنظمة الشرطة في مصر – ص66، و رابح أولاد ضياف – الجراية في الدولة الإسلامية من صدر الإسلام حتى سقوط بغداد (1هـ - 656هـ/ 622م - 1258م) – ص 116

[160] ناصر الأنصاري- المجمل في تاريخ مصر : النظم السياسية والإدارية – ص145

[161] محمد ماهر حمادة – سلسة وثائق الإسلام : الوثائق السياسية والإدارية العائدة للعصر العباسي الأول" 132-247 هـ/ 750-186م""- (دراسة ونصوص) – الطبعة الرابعة - الشركة المتحدة للنشر والتوزيع - بيروت – 1406هـ /1985 م - ص 60 وما بعدها

[162] إبراهيم أحمد العدوي – تاريخ العالم الإسلامي – ص 211 حتى 215 و238، و حامد عبد الماجد قويسي – الوظيفة العقيدية للدولة الإسلامية : دراسة منهجية في النظرية السياسية الإسلامية- ص273 وما بعدها، و سعد الدين الهلالي – الإسلام وإنسانية الدولة : دراسة تأصيلية معالجة للشبهات والتوصيات ومبادرة إلى الدولة الإنسانية

تحليل النتائج

أظهرت المعطيات التاريخية والفقهية المتعلقة بولاية مصر منذ الفتح الإسلامي لمصر وحتى نهاية حكم المماليك أن الاستعانة بأهل الذمة – ولا سيما الأقباط – في الدواوين والإدارات المالية لم تكن ظاهرة طارئة ، بل شكلت امتدادا عمليا للنظام الإداري السابق مع إدخال تعديلات تدريجية عليه، فقد كشفت المصادر أن الخبرة المتراكمة لأهل الذمة في شؤون الجباية والكتابة والحساب جعلتهم عنصرًا أساسيًا في استقرار الإدارة ، خاصة في المراحل الأولى من الحكم الإسلامي، حيث لم يكن الجهاز الإداري الإسلامي قد اكتمل بعد من حيث الكوادر والخبرة المحلية.

كما بينت النتائج أن سياسات الدول المتعاقبة – مثل الدولة الأموية ، الدولة العباسية ، الدولة الفاطمية ، والدولة الأيوبية – لم تكن على وتيرة واحدة في تعاملها مع هذه المسألة؛ إذ تميزت بعض الفترات بالتوسع في إشراكهم، خصوصًا في ظل الاستقرار السياسي والحاجة إلى الكفاءة المالية، بينما اتسمت فترات أخرى بالتقييد أو العزل، خاصة في أوقات الأزمات أو تصاعد الخطاب الديني المتشدد.

وفي ضوء الفرضيات المطروحة، يمكن تفسير النتائج على النحو الآتي:

1. **الفرضية الأولى : الضرورة الإدارية** ، حيث أثبتت النتائج صحتها بدرجة كبيرة ؛ إذ تبين أن الدافع الأساسي للاستعانة بأهل الذمة كان عمليًا إداريًا واقتصاديًا، مرتبطًا بالكفاءة والخبرة ، لا تحديًا صريحًا للنصوص الشرعية. وقد جرى غالبًا قصر مشاركتهم على المناصب غير السيادية، مما يعكس محاولة التوفيق بين الاعتبارات الشرعية ومتطلبات الواقع.
2. **الفرضية الثانية : الارتباط بقوة الدولة** ، حيث دعمت المعطيات هذه الفرضية؛ فكلما استقرت السلطة واشتدت قبضتها، ظهرت نزعات لإحلال العناصر المسلمة تدريجيًا محلهم، أما في فترات الضعف أو الحاجة الملحة إلى الموارد، فقد ازداد الاعتماد عليهم.

الجامعة – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة –2012م – ص 200 وما بعدها، و رفيدة عطا إسماعيل المنان – بيت الحكمة البغدادي وأثره في الحركة العلمية في الدولة العباسية " 132 – 656 هـ / 754 – 1358 م"- ص 129

3. **الفرضية الثالثة : تأثر الجدل الفقهي بالواقع** ، حيث أكدت النتائج أن المواقف الفقهية لم تكن معزولة عن السياق السياسي والاجتماعي؛ إذ انعكس الواقع الإداري على طبيعة الفتاوى والاجتهادات، فظهر اتجاه يجيز توليتهم بعض المناصب العامة بشروط، مقابل اتجاه أكثر تحفظًا، خاصة عند اشتداد التوترات.
4. **الفرضية الرابعة : الارتباط بالأزمات**، حيث أظهرت الشواهد أن القرارات المتشددة غالبًا ما تزامنت مع أزمات اقتصادية أو اضطرابات اجتماعية، حيث كان أهل الذمة يُحمَّلون أحيانًا مسؤولية الخلل المالي أو يُستهدفون لامتصاص الغضب الشعبي.

وعليه، تكشف النتائج أن إشكالية استخدام أهل الذمة في ولاية مصر لم تكن مسألة فقهية مجردة، بل ظاهرة مركبة تتداخل فيها السياسة والاقتصاد والاجتماع مع الاعتبارات الدينية، وأن التطبيق العملي اتسم بالمرونة والتدرج أكثر من الجمود النظري.

الخاتمة

خلص البحث إلى أن مسألة استخدام أهل الذمة في الإدارة المصرية منذ الفتح الإسلامي حتى نهاية العصر المملوكي تمثل نموذجًا واضحًا للتفاعل بين النظرية الفقهية ومتطلبات الواقع السياسي والإداري ، فقد حافظت الدولة الإسلامية في مصر على قدر من الاستمرارية الإدارية عبر الاستفادة من خبرات محلية متجذرة ، مع محاولة ضبط ذلك ضمن الإطار الشرعي العام.

ومن أبرز النتائج المتوصل إليها:

- أن الاستعانة بأهل الذمة كانت في معظمها استجابة لحاجة إدارية واقتصادية ملحة.
- أن السياسات تجاههم لم تكن ثابتة، بل خضعت لتحولات السلطة والسياقات الاجتماعية.
- أن الجدل الفقهي عكس بدوره تأثير الواقع السياسي ، ولم يكن منفصلًا عنه.
- أن التوازن بين مبدأ السيادة الدينية ومتطلبات الكفاءة الإدارية شكل جوهر الإشكالية عبر العصور.

ويقترح البحث مستقبلًا :

1. إجراء دراسات مقارنة بين مصر وغيرها من أقاليم الدولة الإسلامية لبيان خصوصية التجربة المصرية أو عموميتها.
2. توسيع نطاق البحث ليشمل التحليل الاجتماعي لأثر هذه السياسات على العلاقات الإسلامية–المسيحية في مصر.
3. دراسة الوثائق الإدارية والبرديات بشكل أعمق للكشف عن البعد التطبيقي بعيدًا عن السرد التاريخي العام.

وبذلك يتضح أن هذه الإشكالية ليست مجرد مسألة تاريخية منتهية، بل موضوعًا يعكس دينامية العلاقة بين النص والواقع في التجربة الحضارية الإسلامية.

قائمة المصادر والمراجع

* القرآن الكريم

* إبراهيم أحمد العدوي – تاريخ العالم الإسلامي – دار الهنا للطباعة – الإسكندرية – 1988م

* إبراهيم الزيني – المسكوت عنه في تاريخ مصر : عمر بن الخطاب وعلاقته بمصر – دار الكتب العربية – لبنان – بدون عام نشر

* ابن الأثير الجزري – الكامل في التاريخ – الجزء الثاني – دار الطباعة المنيرية – القاهرة – 1357 هـ / 1938

* ابن القيم الجوزيه – أحكام أهل الذمة – تحقيق / أبي براء يوسف بن احمد البكري وأبي أحمد شاكرين توفيق العروري – المجلد الأول – الطبعة الأولى – رمادي للنشر – الدمام– 1418 هـ / 1997 م

* ابن القيم الجوزيه – الضوء المنير على التفسير – المجلد الثاني – تجميع على الحمد الحمد الصالحي– مؤسسة النور للطبع – عنيزة – بدون عام نشر

* أبو بكر الجزائري – أيسر التفاسير لكلام العلى الكبير – الطبعة الأولى – مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة –2003م

* أحلام محسن حسين – العقوبة وأبعادها الاجتماعية في عصر صدر الإسلام والخلافة الراشدة– (رسالة دكتوراه) –كلية الآداب –قسم علم الاجتماع – جامعة بغداد – العراق – 1427 هـ / 2006 م

* أحمد إبراهيم أبو الحسن ود/فايز محمد حسين – أصول تاريخ القانون في مصر في العصرين الإسلامي والحديث – دار المطبوعات الجامعية – الإسكندرية – 2010

* أحمد إبراهيم أبو الحسن وفايز محمد حسين – أصول تاريخ القانون في مصر في العصرين الإسلامي والحديث – دار المطبوعات الجامعية – الإسكندرية – 2010م

* أحمد إبراهيم حسن – تاريخ القانون المصري (مع دراسة في نظرية الالتزامات في القانون الروماني) – دار الجامعة الجديدة – الإسكندرية – 2004 م

* أحمد أبو زيد وآخرين – حكمة المصريين – تقديم وتحرير / محمد السيد سعيد – مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان – القاهرة –العدد رقم 4 – 1999 م

* أحمد بن عبد المنعم بن صيام الدمنهوري – إقامة الحجة الباهرة على هدم كنائس الإسكندرية والقاهرة – تحقيق ودراسة / أحمد العاقور – الطبعة الأولى– مكتبة النور – المنصورة – 1434 هـ / 2013 م

* أحمد بن يحيى البلاذري – جمل من أنساب الأشراف – الجزء الثامن – تحقيق وتقديم أ.سهيل زكار ورياض الزركلي – دار الفكر للنشر والتوزيع – بيروت – 1417هـ / 1996 م –

* أحمد صبحي منصور – اضطهاد الأقباط في مصر بعد الفتح الإسلامي– بدون دار نشر – فيرجينيا – 1994 م

* إدوارد غالي الذهبي – معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي – الطبعة الأولى– مكتبة غريب – القاهرة – 1993م

* السيد عبد الحميد فودة – فلسفة نظم القانون المصري : العصر الإسلامي – الجزء الثالث – الطبعة الأولى – بدون دار نشر – 2002 م

* السيد عبد الحميد فودة ود/ أحمد محمد البغدادي – موجز تاريخ القانون المصري – بدون دار نشر – بدون عام نشر

* السيد عبد العزيز سالم – محاضرات في تاريخ مصر الإسلامية حتى نهاية العصر الفاطمي – مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية – بدون سنة نشر

* الصحصاح حمد محمد حمد – الحسبة في الدولة الفاطمية " 297- 567 هـ – 909- 1171 م " – رسالة ماجستير – قسم التاريخ –كلية الآداب– جامعة الخرطوم – السودان – 1429 هـ / 2007م

* ألفرد ج . بتلر – صفحات من تاريخ مصر : فتح العرب لمصر– تعريب/ محمد فريد أبو حديد بك – الطبعة الثانية – مكتبة مدبولي – القاهرة – 1996م

* إيمان السيد عرفة محجوب – المرأة وولاية القضاء : دراسة مقارنة – مجلة البحوث القانونية والاقتصادية – كلية الحقوق جامعة المنوفية – المنوفية – مج12- ع 23- إبريل – 2003 م

* إيمان السيد عرفة محجوب – النظام الإداري في الدولة الإسلامية بين الفكر والتطبيق – مجلة البحوث القانونية والاقتصادية – كلية الحقوق – جامعة المنوفية- شبين الكوم – مج 13 – ع 25- إبريل – 2004 م

* بشار حسين العجل – الخراج والضريبة المعاصرة في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة) – ط1 – دار الكتب العلمية – بيروت – 2006 م

* بوقفة رؤوف – في التأسيس لوعي حضاري – دار المحرر الأدبي – القاهرة – بدون عام نشر

* تقي الدين أحمد بن على المقريزي – إتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا – الجزء الأول – تحقيق / جمال الدين الشيالي– مطابع الأهرام – القليوبية –1416 هـ / 1996م

* تقي الدين أحمد بن على المقريزي – إتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا – الجزء الثالث – تحقيق / جمال الدين الشيالي– مطابع الأهرام – القليوبية –1416 هـ / 1996م

* تهاني الجبالي – الحماية الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية (حالة مصر) – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 2016 م

* جمال البنا – التعددية في مجتمع إسلامي– دار الفكر الإسلامي – القاهرة – 1422 هـ / 2001 م

* جمال عبد الهادي – فتح مصر – دار التوزيع والنشر الإسلامية – القاهرة – 1999م

* حامد عبد الماجد قويسي – الوظيفة العقيدية للدولة الإسلامية : دراسة منهجية في النظرية السياسية الإسلامية–كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة القاهرة – القاهرة – 1413 هـ / 1993 م

* حسن إبراهيم حسن وعلى إبراهيم حسن – النظم الإسلامية – مكتبة النهضة المصرية – القاهرة – بدون عام نشر

* حمدي أبو جليل – القاهرة: جوامع وحكايات – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 2013 م

* حمدي عبد المنعم – ديوان المظالم : نشأته وتطوره واختصاصاته – الطبعة الأولى – دار الشروق – القاهرة – 1403 هـ / 1983م

* حياة ناصر حجي – السلطة والمجتمع في سلطنة المماليك: فترة حكم السلاطين المماليك البحرية من سنة 661 هـ / 1262 م إلى سنة 784 هـ / 1382 م (دراسة تاريخية وثائقية في واقع الممارسات المختلفة السلطانية والأميرية) – ط1– قسم التاريخ – لجنة التأليف والتعريب والنشر – جامعة الكويت – الكويت – 1997 م

* خالد البري – انفصام شخصية مصر – دار مدارك للنشر – الرياض / المملكة العربية السعودية – 2018 م

* خالد محمد خالد – الدولة في الإسلام– الطبعة الأولى– دار ثابت – القاهرة – 1401 هـ / 1981 م

* خالد محمد خالد – خلفاء الرسول – ط2– دار المقطم للنشر والتوزيع – القاهرة – 1424 هـ / 2003 م

* خالد محمد خالد – رجال حول الرسول – دار الفكر للنشر والتوزيع – بيروت – 1421 هـ / 2000م

* رابح أولاد ضياف – الجراية في الدولة الإسلامية من صدر الإسلام حتى سقوط بغداد (1هـ - 656هـ/ 622م - 1258م) - رسالة دكتوراه – فرع التاريخ – قسم العلوم الإنسانية –كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية والإسلامية – جامعة الحاج لخضر – الجزائر – 1435 هـ / 2014م

* رضوان السيد– الخلافة والملك : دراسة في الرؤية الأموية للسلطة – وحدة الدراسات المستقبلية بمكتبة الإسكندرية – الإسكندرية – 2016 م

* رفيدة عطا إسماعيل المنان – بيت الحكمة البغدادي وأثره في الحركة العلمية في الدولة العباسية " 132 – 656 هـ / 754 – 1358 م"- رسالة ماجستير – قسم التاريخ –كلية الآداب – جامعة الخرطوم – السودان – أكتوبر – 2009م

* زين العابدين محمد بن أحمد المعروف بـ بن إياس الحنفي – تاريخ مصر المشهور ببدائع الزهور في وقائع الدهور – المكتبة الكبرى الأميرية – القاهرة – 1894 م

* سعد الدين الهلالي – الإسلام وإنسانية الدولة : دراسة تأصيلية معالجة للشبهات والتوصيات ومبادرة إلى الدولة الإنسانية الجامعة – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة –2012م

* سلام شافعي محمود – أهل الذمة في مصر : في العصر الفاطمي الأول – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 1995

* سمير عبد الله سليمان – الدواوين في مصر خلال العصر الفاطمي " 358 هـ – 567 هـ / 969-1171 م " – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 2006م

* سمير عبد الوهاب عبد ربه العساسفة – ديوان الإنشاء الفاطمي بمصر وجهوده الكتابية " 358 هـ – 568 هـ / 968 م – 1172م

* سيد الباز العريني – مصر البيزنطية – دار النهضة العربية – القاهرة – 1962م

* صوفي أبو طالب – الشورى والديمقراطية – كتاب مؤتمر اليوبيل الفضي بكلية الحقوق جامعة المنصورة – المنصورة – إبريل – 1999م

* طاهر عبد الحكيم – الشخصية الوطنية المصرية (قراءة جديدة لتاريخ مصر) – الهيئة المصرية العامة للكتاب– القاهرة – 2012م

* طه عبد الباقي سرور – دولة القرآن– دار الفكر العربي – القاهرة –1997م

* عبد المنعم سلطان – الأسواق في العصر الفاطمي : دراسة وثائقية – مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية – 1997م

* عبد المنعم عبد الحميد سلطان – الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي : دراسة تاريخية وثائقية– مركز الإسكندرية للكتاب – الإسكندرية – 2009م

* عبد المنعم ماجد – التاريخ السياسي لدولة سلاطين المماليك في مصر (دراسة تحليلية للازدهار والانهيار) – مكتبة الأنجلو مصرية – القاهرة– 1988م

* على بن أحمد القرافي – نهاية المطلوب في استحباب كتابة البسملة بكمالها في كل مطلوب – تحقيق / السيد يوسف أحمد- دار الكتب العلمية – بيروت – 2012 م

* على حسن فهمي – الحسبة والنظام القانوني المصري : دراسة في فلسفة القانون وفي علم الاجتماع القانوني – مجلة إبداع – القاهرة – مج12-ع 8- ربيع أول / أغسطس – 1995

* على فاعور– سيرة عمر بن عبد العزيز– الطبعة الأولى – دار الهادي – بيروت – 1411 هـ / 1991م

* عماد صالح شيخ العيد – حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (358-567 هـ / 969-1171 م)

* عمر حافظ شريف – نظم الحكم والإدارة في الإسلام– معهد الدراسات الإسلامية – القاهرة – 1416 هـ / 1996 م

* غالي شكري – الأقباط في وطن متغير – دار الشروق – القاهرة – 1992م

* فاضل سليمان – أقباط مسلمون قبل محمد (صلى الله عليه وسلم) – تقديم وتذييل د/ محمد عمارة – شركة النور للإنتاج الإعلامي والتوزيع – القاهرة – 2010 م

* فايز محمد حسين – تاريخ القانون – بدون دار نشر- الإسكندرية – 2007م

* فايز محمد حسين وأحمد أبو الحسن – تاريخ القانون – دار المطبوعات الجامعية – الإسكندرية – 2016م

* فتحي المرصفاوي – دراسة تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر – دار الفكر العربي – القاهرة – 1981م

* فهد بن صالح بن عبد العزيز العجلان – الانتخابات وأحكامها في الفقه الإسلامي – الدراسات الفقهية (33) – الصندوق الخيري لنشر البحوث والرسائل العلمية (33) – دار كنوز أشبيليا – الرياض – 1430 هـ / 2009م

* قاسم عبده قاسم – النيل والمجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك – الطبعة الأولى – دار المعارف – القاهرة – 1978 م

* كرم حلمي فرحات – تاريخ المخابرات الإسلامية عبر العصور- الطبعة الأولى– مكتبة الإمام البخاري – القاهرة –1428 هـ / 2007 م

* كلود كاهن – الإسلام منذ نشوئه حتى ظهور السلطنة العثمانية– ط1– ترجمة /حسين جواد قبيسي – مراجعة على نجيب إبراهيم – مركز دراسات الوحدة العربية التابع للمنظمة العربية للترجمة – بيروت – مايو – 2010م

* كمال إمام أحمد – ولاية المرأة للقضاء : دراسة تأصيلية لتجربة عمل المرأة بالقضاء– دار العلوم للنشر والتوزيع – القاهرة – 2005م

* ليلى عبد الجواد إسماعيل – محاضرات في تاريخ مصر في العصر البيزنطي – دار الثقافة العربية – القاهرة – بدون دار نشر

* ماجدة عمر عبد الله الصيعري – السياسة الأمنية للخلفاء الراشدين " 11-40 هـ / 632- 661 م " – رسالة دكتوراه – قسم التاريخ – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة أم القرى – المملكة العربية السعودية – 1436 هـ / 2015م

* محمد الزحيلي – تاريخ القضاء في الإسلام – الطبعة الأولى- دار الفكر المعاصر – دمشق – 1415 هـ /1995م

* محمد الصادق عفيفي – المجتمع الإسلامي وأصول الحكم- الطبعة الأولى – دار الاعتصام – القاهرة – 1400 هـ / 1980م

* محمد شفيق غربال – تكوين مصر عبر العصور – الهيئة المصرية العامة للكتاب- القاهرة –1990 م

* محمد طلعت الغنيمي – قانون السلام في الإسلام (دراسة مقارنة) – منشأة المعارف – الإسكندرية- 1993م

* محمد على الصافوري – تاريخ القانون المصري في العصرين الإسلامي والحديث – دار الولاء للطبع والتوزيع – شبين الكوم – 1992م

* محمد عمارة – عندما أصبحت مصر عربية إسلامية – الطبعة الأولى- دار الشروق – القاهرة – 1997 م

* محمد ماهر حمادة – سلسة وثائق الإسلام : (4) الوثائق السياسية والإدارية للعهود الفاطمية والأتابكية والأيوبية (دراسة ونصوص)- الطبعة الثانية – مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع – بيروت – 1405هـ /1985 م

* محمد ماهر حمادة – سلسة وثائق الإسلام : الوثائق السياسية والإدارية العائدة للعصر العباسي الأول" 132-247 هـ / 750-186م"-(دراسة ونصوص) – الطبعة الرابعة – الشركة المتحدة للنشر والتوزيع – بيروت –1406هـ /1985 م

* محمود السقا – فلسفة وتاريخ القانون المصري ومراحل تطوره – المعهد العالي للدراسات الإسلامية – القاهرة – بدون عام نشر

* مختار عيسى سليمان – الوظيفة العامة في الفقه الإسلامي : دراسة مقارنة- رسالة دكتوراه – قسم الفقه وأصوله –كلية الشريعة – الجامعة الأردنية – عمان – 1998م

* مصطفى أبو المعاطي – الناطقون بالحق : صور إيمانية من حياة أهل الحق – الطبعة الأولى – دار شروق للنشر والتوزيع – القاهرة– 1423 هـ / 2002 م

* مفلح النمر الفايز – آثار عمر بن العزيز الأدبية (تحقيق ودراسة) – دار غيداء للنشر والتوزيع – عمان – 2011 م

* مفيد الزيدي – موسوعة التاريخ الإسلامي : العصر المملوكي- دار أسامة للنشر والتوزيع – سلطنة عمان – 2009 م

* منير حميد البياتي – النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية : دراسة دستورية شرعية وقانونية مقارنة – ط4- دار النفائس للنشر والتوزيع – عمان – 1434 هـ / 2013م

* ناصر الأنصاري – المجمل في تاريخ مصر – النظم السياسية والإدارية – الطبعة الأولى – دار الشروق – القاهرة –1993 م

* ناصر الأنصاري – تاريخ أنظمة الشرطة في مصر – دار الشروق – القاهرة – 1990 م

* هـ . آيدرس بل – مصر من الإسكندر الأكبر إلى الفتح العربي– تعريب / عبد اللطيف أحمد علي – دار النهضة العربية – بيروت –1973 م

* هاني أبو الرب – البرامكة ودورهم في الحياة العامة في الدولة العباسية قبل نكبتهم – مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات– فلسطين – عدد 30 – يونيو / رجب – 2013 م

* هدى الجندي- دور الدين في أخلاقيات الوظيفة العامة– مجلة التنمية الإدارية – القاهرة – س 26 – ع 119- إبريل -2009 م

* هويدا عبد العظيم رمضان – المجتمع في مصر الإسلامية منذ الفتح العربي إلى العصر الفاطمي – الهيئة المصرية العامة للكتاب – القاهرة – 1999 م

* ول وايريل ديورانت – قصة الحضارة : عصر الإيمان – الجزء 13- المجلد الثاني– ترجمة / محمد بدران – دار الجيل - بيروت– 1988 م

* يوحنا النقيوسي – تاريخ مصر والعالم القديم – تحرير وتدقيق د/ عبد العزيز جمال الدين – دار الثقافة الجديدة – القاهرة – 2011

* يوسف القرضاوي – من فقه الدولة في الإسلام : مكانتها، معالمها، طبيعتها، موقفها من الديمقراطية والتعددية و المرأة وغير المسلمين- ط3 – دار الشروق – القاهرة – 1422 هـ / 2001م

المواقع الإلكترونية الواردة في الدراسة :

- http://www.ilmway.com/site/maqdis/MS_27255.html

تم تأصيل الأحاديث النبوية من موقع الدرر السنية :

/https://dorar.net